

اختيار ابن عبد البر في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء



بحث مقدم لنيل درجة بكالوريوس
في قسم مقارنة المذاهب بكلية الشريعة
المعهد العالي للدراسات الإسلامية واللغة العربية

إعداد الطالبة:

نور عفي. ط

الرقم المعهدي : ٢٠٧٤٢٣٣٤١٠

كلية الشريعة

المعهد العالي للدراسات الإسلامية واللغة العربية

مكسر

٢٠٢٤/هـ ١٤٤٦ م

بيان أصالة البحث

بكل وعي، فأنا الطالبة الموضح بيانها كما يلي:

الاسم : نورعفني.ط

المولود : سيكلي، ٢ فبراير ٢٠٠٢

رقم الطالبة : ٢٠٧٤٢٣٣٤١٠

القسم : مقارنة المذاهب

مقر بأن هذا البحث كتبته بنفسني. وإن ظهر فيما بعد أنه مزور، أو مقلد، أو عمل غيري - بعضه أو كله - فالباحث والدرجة العلمية التي أنا به ملغاة تلقائيا.

مكسر، ٦ يونيو ٢٠٢٤

الطالبة،



نورعفني.ط

رقم الطالبة: ٢٠٧٤٢٣٣٤١٠

تصديق البحث

هذا البحث بعنوان، "اختيار ابن عبد البر في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء" كتبته: نورعفي.ط، رقم الطالبة: ٢٠٧٤٢٣٣٤١٠، الطالبة من قسم مقارنة المذاهب في كلية الشريعة بالمعهد العالي للدراسات الإسلامية واللغة العربية بمكسر، قد تم إجراء الاختبار عليها في مجلس المناقشة المقام في يوم الإثنين تاريخ ١٤٤٦/١/٢٢ هـ، الموافق تاريخ ٢٠٢٤/٧/٢٩ م، قررت على قبول البحث (بعد التعديل) ومنح الباحثة الدرجة العلمية بكالوريوس في العلوم الشرعية.

مكسر، ٢٩ محرم ١٤٤٦ هـ

٥ أغسطس ٢٠٢٤ م

لجنة المناقش

(.....)	رئيس : رحمت بداني
(.....)	سكرتير : إرشاد رافع
(.....)	المناقشة I : أرميدا
(.....)	المناقشة II : ساريتني لانباجو
(.....)	المشرفة I : أ. حوارية
(.....)	المشرفة II : سبتي سعدياتي

رئيس المعهد العالي للدراسات الإسلامية واللغة العربية،



الشكر والتقدير

الحمد لله الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا. الذي له ملك السموات والأرض وخلق كل شيء وقدره تقديرا الحمد له لا أحصي ثناء عليه هو كما أثنى على نفسه. أسأله الهداية، والرعاية، والعناية، وأن يجعلنا بفضلته من الركع السجود. وأشهد أن لا إله إلا الله العليم القدير ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، ذو العرش المجيد الفعال لما يريد وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله ذا الخلق الحميد، والرأي الرشيد، والقول السديد. بلغ الرسالة على التحديد، وأدى الأمانة دون نقص أو مزيد. وأرشدنا إلى طريق الهداية والتسديد. وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد:

فأقدم للقارئ الكريم بعد توفيق الله تعالى هذا البحث العلمي الذي هو بعنوان "اختيار ابن عبد البر في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء". الحمد لله على ما أنعم به علي من فضله العميم وخيره الكثير وعلمه الوفير وأعاني على إنجاز هذا العمل الذي أحسبته قرينة من القربات جعلها الله خالصة لوجهه الكريم.

وهذا التقديم مقرون بخالص الشكر ووافر العرفان لكل من ساعدني في إكماله وإتمامه قل ذلك أم كثر عملا بقوله تعالى:

وَلَا تَسْأُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (البقرة: ٢٣٧)

وبقوله ﷺ: من لم يشكر الناس لم يشكر الله (رواه أحمد والترمذي). ولأن مثل هذا العمل لا يتم بجهد صاحبه وحده، بل لا بد لكل مشغول فيه من يد تسدي إليه ورأي يستفيد منه ونصح يهتدي به. ولذا فإن علي واجب الشكر لكل ذي يد أسهم في إنجاز هذا العمل.

١. الوالدان الكريمان اللذان غرسا في حب العلم من الصغر وقدما لي كل غال ونفيس، وكان لهما الفضل بعد الله فيما وصلت إليه الآن فلا أملك في هذا المقام إلا الدعاء لهما بطول العمر وحسن العمل وبلوغ الجنان. وأقول: رب ارحمهما كما ربياني صغيرا (الإسراء: ٢٤). وكما أسأله أن يحفظ أُمِّي ويسعدنا وأطال عمرها وأن يرزقني برها

وأن يرحم أبي المتوفى رحمة واسعة ويجعل قبره روضة من رياض الجنة ويدخلهما الفردوس الأعلى بغير حساب.

٢. ثم أتقدم بخالص الشكر وعظيم الامتنان لفضيلة الدكتور أحمد حنفي مدير المعهد العالي للدراسات الإسلامية واللغة العربية ولفضيلة رحمت بداني وكيل المدير الأول على تشجيعهما ونصيحتهما للطلبة الباحثين.

٣. وأتوجه بخالص الشكر وكامل الاحترام لمشرفتي أ.حوارية كالمشرفة الأولى وسيتي سعدياتي كالمشرفة الثانية. حيث تفضلتا بالإشراف على البحث وعلى ما قدمته لي من علم نافع وعطاء متميز وإرشاد مستمر، وعلى ما بذلته من جهد متواصل ونصح وتوجيه من بداية مرحلة البحث حتى إتمامه، فجزاهما الله عني خير الجزاء وجعل ذلك في موازين حسناتهما.

٤. ولا يفوتني أن أشكر جميع الأساتذة الأعزاء والأستاذات العزيزات على اقتراحاتهم وحسن توجيهاتهم التي ذلت أمامي الصعاب. وأيضاً أشكر إدارة المعهد العالي للدراسات الإسلامية واللغة العربية على التشجيعات والتسهيلات التي كانت من الأسباب التي ساعدتني في إنجاز هذا البحث.

٥. ثم أشكر أخي الكريم محمد شهريل طاهر الدين على كل مساعدته في إنجاز البحث وإتمامه وأذكره في دعواتي واحترمه كل الاحترام، أسأل الله أن يجزيه الجنة.

٦. ولا أنسى أن أشكر أخواتي وصديقاتي الحبيبات وجميع من ساعدني في إتمام البحث الذين لا أطيق على ذكرهم واحداً واحداً في هذه الورقة. فلهم مني كل الشكر على المساعدة التي لا ينكرها إلا جاحد.

فإني أرجو من الله أن يجزيهم خير الجزاء ويجعل هذه كلها في ميزان حسناتهم يوم القيامة يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة ولا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

وإني لا أنكر بعد هذا البحث عن الكمال وتجرده من النقصان، لذا باب الاقتراحات مفتوح دائماً أمام القارئ.

وختاماً، أرجو أن أكون قد وفقت فيما قدمت، فما كان من خير وتوفيق فمن الله سبحانه فله الحمد والمنة، وما كان من زلة فمن نفسي وتقصيري. أسأله عز وجل أن

ينفعني به والمسلمين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد ﷺ وآله وصحبه أجمعين.

مكسر، ٦ يونيو ٢٠٢٤

الطالبة،



نورعفني. ط

رقم الطالبة: ٢٠٧٤٢٣٣٤١٠

فهرس الموضوعات

i.....	صفحة العنوان
ii.....	صفحة أصالة البحث
iii.....	صفحة تصديق البحث
iv.....	الشكر والتقدير
vii.....	فهرس الموضوعات
ix.....	مستخلص البحث

الباب الأول: المقدمة

١.....	أ. خلفية البحث
٥.....	ب. مشكلة البحث
٥.....	ت. مفهوم العنوان
٧.....	ث. الدراسات السابقة
١١.....	ج. منهج البحث
١٢.....	ح. أهداف البحث

الباب الثاني: نظرية عامة عن حكم لمس النساء في حالة الوضوء

١٣.....	أ. تعريف اللبس لغة واصطلاحاً
١٤.....	ب. حكم لمس النساء في حالة الوضوء عند مذاهب الأربعة
٢٢.....	ت. حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء عند مذاهب الأربعة

الباب الثالث: ترجمة ابن عبد البر

٢٧.....	أ. اسمه ونسبه
٢٨.....	ب. نشاته العلمية
٢٩.....	ت. شيوخه
٣٣.....	ث. تلاميذه
٣٦.....	ج. مؤلفاته

ح.	ثناء العلماء عليه.....	٣٨
خ.	مذهبه.....	٣٩
د.	وفاته.....	٤٠
الباب الرابع: اختيار ابن عبد البر في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء		
أ.	حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء عند المذهب المالكي.....	٤١
ب.	اختيار ابن عبد البر في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء.....	٤٦
ت.	حجة ابن عبد البر على حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء.....	٥٠
الباب الخامس: الخاتمة		
أ.	أهم نتائج البحث.....	٥٢
ب.	فوائد البحث.....	٥٢
	فهرس المصادر والمراجع.....	٥٤
	السيرة الذاتية للباحث.....	٦١



مستخلص البحث

الاسم : نورعفي. ط

رقم الطالبة : ٢٠٧٤٢٣٣٤١٠

موضوع البحث : اختيار ابن عبد البر في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء

يهدف هذا البحث إلى معرفة حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء واختيار ابن عبد البر رحمه الله فيه. ومن أهدافه الفرعية: معرفة حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء عند المذهب المالكي، ومعرفة اختيار ابن عبد البر في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء. تكمن حدود البحث في نقطتين هما: الأولى، كيف حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء عند المذهب المالكي. الثانية، كيف اختيار ابن عبد البر في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء. المنهج العلمي الذي سار عليه هذا البحث في تحقيق أهدافه: المنهج الوصفي أو التحليلي.

فأهم نتائج هذا البحث: أولاً، إن المذهب المالكي فسر معنى اللمس على أنه إلصاق الجارحة بالشيء وخصت اليد بالذكر لأنها آتته الغالبة. ثم فصل المالكية في هذه المسألة بأن لمس النساء وراء حائل كثيف ولا يقترن به اللذة لا ينقض الوضوء، بخلاف لمس النساء وراء حائل رقيق ويقترن به اللذة ينقض الوضوء. خالف المالكية بما ذهب إليه جمهور العلماء في هذه المسألة وهم الحنفية، والشافعية، والحنابلة. كلهم اتفقوا على أن لمس النساء من وراء حائل لا ينقض الوضوء. وثانياً، خالف ابن عبد البر مذهبه في هذه المسألة وأنه وافق على ما ذهب إليه جمهور العلماء على أن لمس النساء من وراء حائل لا ينقض الوضوء.

الكلمات المفتاحية: ابن عبد البر، حكم، لمس النساء، وراء حائل، الوضوء.

الباب الأول

المقدمة

أ. خلفية البحث

لا شك أن كمال الدين الإسلامي من أعظم نعم الله عز وجل لعباده. حيث كمل الله عز وجل هذا الدين على وجه لا يمكن أن يتطرق إليه نقص. ولم يشهد بكمال هذا الدين مفكر، ولا عالم، ولا باحث، ولا ناظر في أحوال الناس وأديانهم فحسب. وإنما شهد بكماله رب العالمين. الذي جعل الإسلام ديناً أحبه الله وارتضاه، كما بين هذا في قوله تعالى:

﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^١

إن الله عز وجل أكرم هذا الدين بالأوامر والنواهي. وبين لعباده كل شيء، ووضح في كل أمر. وقد بعث به أفضل الرسل محمد عليه أفضل الصلاة والسلام، وأنزل به أشرف كتبه، وجعله الله خاتم الأنبياء والمرسلين. فبعث الله عز وجل إلى جميع الأمة والمخلوقات وكل ما أخبر به وجاء به فهو حق وصدق لا يختفي أي شيء.

كما قال الله تعالى في كتابه الكريم: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾^٢

إن النبي ﷺ صدق في الأخبار، وعدل في الأمر والنهي من جميع الأمور. لقد أرسل الله عز وجل النبي ﷺ لغاية عظيمة. فجاء النبي ﷺ إلى هذه الأمة، وجعل الإنسان في النور بعد إخراج من الظلمات، وفي الهدى بعد الضلال، وفي الرشد بعد الغي، وفي الحسنات بعد السيئات. إن شمولية الإسلام واكتماله لجميع جوانب الحياة وليس خاصاً بأمة دون الأمم، فالله عز وجل أرسل الرسول ﷺ للناس جميعاً.

قال سبحانه وتعالى لنبيه ﷺ:

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾^٣

^١ سورة المائدة: ٣.

^٢ سورة الأنعام: ١١٥.

^٣ سورة سبا: ٢٨.

إن الله عز وجل ما خلق عباده عبثاً. إنما الله عز وجل خلق الإنسان وخلق عباده لحصول إلى الغاية العظيمة لتوحيده وعبادته. كما ورد في قوله تعالى:

﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^٤

أي: وما خلقت الجن والإنس لأي شيء إلا للعبادة.^٥ عبادة هي جامع لكل ما يحبه الله تعالى ويرضاه من الأقوال، والأعمال الظاهرة والباطنة. العبادة في الإسلام شامل وهي مضمون دعوة رسول الله ﷺ، فمن من النبي إلا أمر قومه بالعبادة.

قال الله تعالى في القرآن الكريم:

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾^٦

العبادة في الإسلام حق واجب من حقوق الله تعالى على عباده، يقول معاذ رضي الله عنه: كنت ردف النبي ﷺ على حمار يقال الله عفير، فقال: يا معاذ هل تدري حق الله على عباده، وما حق العباد على الله؟ فقلت: الله ورسوله أعلم. قال: فإن حق الله على عباد: أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحق العباد على الله: ألا يعذب من لا يشرك به شيئاً، فقلت: يا رسول الله أفلا أبشر به الناس؟ قال: لا تبشرهم فيتكلوا.^٧

العبادة لله عز وجل متنوعة بتنوعها، إحداها الصلاة وهي الركن الثاني من أركان الإسلام الخمسة، وهي ركن أساسي في الدين الإسلامي يؤديها المسلمون خمس مرات في اليوم واللييلة. وللصلاة منزلة رفيعة حيث جعلها من أول عبادة فرضها على العباد.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: فلما كان ليلة الإسراء قبل الهجرة بسنة ونصف، فرض الله عز وجل على رسوله ﷺ الصلوات الخمس، وفصلها شروطها، وأركانها، وما يتعلق بها مع ذلك شيئاً فشيئاً.^٨

^٤ سورة الذاريات: ٥٦.

^٥ القول المفيد على كتاب التوحيد لمحمد بن صالح محمد العثيمين (٢٥/١).

^٦ سورة الأنبياء: ٢٥.

^٧ صحيح البخاري الجعفي، كتاب: اللباس، باب: إرداف الرجل خلف رجل (٢٢٢٤/٥)

رقم الحديث: ٥٩٦٦.

^٨ تفسير لابن كثير (٧/ ١٦٤).

الصلاة أول عبادة يحاسب عليه العبد يوم القيامة. كما ورد في الحديث: أول ما يحاسب به العبد يوم ال قيامه من أعماله الصلاة، فإن صلحت فقد أفلح ونجح، وإن فسدت فقد خاب وخسر.^٩ فأوجب الشارع على المسلم أن يعرف ما هي شروط الصلاة وآدابها، وأنواعها، وأوقاتها، والأحكام الشرعية المتعلقة بها، حتى تكون الصلاة صحيحة ومقبولة عند الله عز وجل.

إن الصلاة أوجبها الله عز وجل بالوضوء. بمعنى أنها لا يتم إلا به فلا يصح إلا به. والوضوء في تعريفه لغة معناه الحسن والنظافة^{١٠} وفي الاصطلاح أن الوضوء هو التبعيد لله عز وجل باستعمال ماء طهور في الأعضاء الأربعة على وجه مخصوص.^{١١} والوضوء بالضم هو الفعل، وبالفتح الماء الذي يتوضأ به وهو مشتق من الوضأة، وسمي بذلك لأن المصلي يتنظف به فيصير وضئاً.^{١٢}

أوجب الشارع الوضوء مفتاحاً للصلاة سواء كانت الصلوات فرائض أو نوافل، وقد ثبتت مشروعيتها في قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾^{١٣}

وذكر النبي ﷺ في بعض الأحاديث بيان أن الله قد جعل الوضوء شرطاً من شروط صحة الصلاة. قال عليه الصلاة والسلام: لا تقبل الصلاة من أحدث حتى يتوضأ.^{١٤}

^٩ السنن لأبي داود السجستاني، كتاب: الصلاة، باب: قول النبي كل الصلاة يتمها صاحبها تتم من تطوع (١٤٩/٢).

^{١٠} الفقه على مذاهب الأربعة لعبد الرحمن الجزيري (ص: ٤٥).

^{١١} مذاكرة قول الراجح مع الدليل لخالد بن إبراهيم الصقعي (ص: ٣١).

^{١٢} فتح الباري لابن حجر العسقلاني، كتاب: الوضوء (٢٣٢/١).

^{١٣} سورة المائدة: ٦.

^{١٤} صحيح للبخاري الجعفي، كتاب الوضوء، باب: لا تقبل الصلاة بغير طهور (٣٩/١).

رقم الحديث: ١٣٥.

وروي أيضا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تقبل الصلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول.^{١٥}

وفي الحديث دليل على أن الوضوء شرط من شروط صحة الصلاة. فالعبد إذا أراد أن يصلي فلا بد أن يأتي به، عملا بهذا الحديث. فلا يصح الصلاة بغيره إلا إذا تعذر استعمال الماء. وفي الوضوء مسائل فقهية عديدة حكما، وكيفية، وما يتعلق به. لقد اختلف علماؤنا في مسائل كثيرة جدا، ولم يكن ينكر بعضهم على بعض، بل كانت قلوبهم مملوءة وتسامحا. كما هو ظاهر في مسألة لمس النساء بعد الوضوء، فقد طال الخلاف فيها بين الفقهاء، وكذلك على اختلافهم في تفسير قوله تعالى:

﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ من الآية الكريمة :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾^{١٦}

إن بعض الفقهاء حملة على أن اللمس بمعنى أنه إصااق الجارحة بالشيء وخصت اليد بالذكر لأنها آلتها الغالبة ، وحملة بعضهم على الجماع.^{١٧} من هذا الخلاف، يؤثر في حكمه هل ينقض الوضوء أو لا ينقض. فإن لمس النساء من وراء حائل من مسألة الخلاف المشهورة بين فقهاء المذاهب المعتمدة في باب الوضوء. ورد فيها بعض الأدلة المتعارضة في الظاهر، فتمسك كل فريق بما فهمه من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ وكلهم مجتهد مأجور.

^{١٥} صحيح للمسلم، كتاب: الطهارة، باب: وجوب الطهارة للصلاة (٢٠٤/١) رقم الحديث:

^{١٦} سورة المائدة: ٦.

^{١٧} تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي لفخر الزيلعي (١٢/١).

وكانت المسألة ضرورية لأنها واقعة في يوميتنا، وخاصة إذا حدثت في الحياة الزوجية. وكثير من الناس لم يعرف الأحكام المتعلقة بالوضوء. ولهذا اجتهد العلماء مستمرين بهدي الكتاب والسنة على قدر وسعهم البشري، محاولين إصابة الحق مع الأدلة التي معهم. لقد يأتي علماء الأجلاء باجتهادهم في المسألة الفقهية لمصلحة الأمة، ومن أحدهم العلامة الإمام الحافظ ابن عبد البر رحمه الله. وكان من علماء المالكية البارزين. وقد اجتهد كثيرا في المسائل الفقهية ويختار بما صح عنده، وبينه في تصانيفه منها كتاب التمهيد، والاستذكار وغير ذلك. وأن ابن عبد البر في اختياره قدم الكتاب والسنة وقد اهتم اهتماما عميقا وعظم تعظيما فيهما وما كان يأتي باجتهاده إلا ببرهان جلي. وقد وصل إلى درجة الاجتهاد ودعا إلى نبذ التقليد، والرجوع إلى كتابي الله والسنة كما طريق السلف الصالح^{١٨} ولأجل الاستزادة من معرفة هذا العالم، واختياراته الفقهية، كتبت الباحثة هذا البحث وهو بعنوان اختيار ابن عبد البر في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء.

ب. مشكلة البحث

أما المسألة الرئيسة التي سوف تتكلم عنها الباحثة:

١. ما حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء عند المذهب المالكي؟
٢. ما اختيار ابن عبد البر في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء؟

ت. مفهوم العنوان

توضيحا للعنوان حتى أدرك من تناول هذا البحث ما قصدت الباحثة منه بينت الكلمات التي يتكون منها موضوع البحث. وهي كالتالي:

١. اختيار: هو في اللغة؛ مشتق من الخير، وهو خلاف الشر، قال ابن فارس:

^{١٨}الإمام أبو عمر يوسف ابن عبد البر حياته وآثاره ومنهجه في فقه السنة لمحمد بن يعيش (ص: ٢٧٢).

(الحناء واليباء والراء: أصله العطف والميل)^{١٩} الاختيار ورد في القرآن يراد به الانتفاء والاصطفاء. كما قال تعالى:

﴿فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ يَا مُوسَى (١١) إِنِّي أَنَا رَبُّكَ فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى (١٢) وَأَنَا اخْتَرْتُكَ فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى (١٣)﴾^{٢٠}

قال أبو البقاء الكوفي: الاختيار طلب ما هو خير وفعله، وقد يقال يراه الإنسان خيرا وإن لم يكن خيرا. وقال بعضهم الاختيار هو الاراد مع ملاحظة ما للطرف الآخر. كان المختار ينظر إلى طرفين و يميل إلى أحدهما والمراد ينظر إلى الطرف الذي يريده.^{٢١} أما اصطلاح الفقهاء عرف الاختيار بأنه ترجيح الشيء وتخصيصه وتقديمه على غيره.^{٢٢}

٢. حكم: بحيث لغة المنع والصرف؛ وبحيث اصطلاح: مقتضى خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين.^{٢٣}

٣. لمس، في اللغة: بفتح فسكون مصدر لمس الشيء، أمسه بيده فهو لامس، ولمس المرأة باشرها. واللام والميم والسين أصل واحد يدل على تطلب شيء ومسيسه أيضا. تقول: تلمست الشيء إذا تطلبتة، ويأتي بمعنى الحس. وقال ابن العربي: اللمس قد يكون مس الشيء بالشيء ويكون معرفة الشيء وعن لم يكن ثم جوهر. وفي اصطلاح الفقهاء اللمس هو: قوة منبثقة في جميع البدن تدرك بها الحرار والبرودة والرطوبة واليبوسة، ونحو ذلك عند التماس الاتصال به. وقيل هو: الصاق الجارحة بالشيء وهو عرف باليد، لأنها آلتها الغالبة.^{٢٤}

^{١٩} معجم المقاييس اللغة لأبن فارس (٢/٢٣٢).

^{٢٠} سورة طه : ١١-١٣.

^{٢١} الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية لأبي البقاء الكفوي، فصل: الألف والحاء (ص: ٦٢).

^{٢٢} كشف اصطلاحات الفنون والعلوم للتهانوي (١/١١٩).

^{٢٣} البحر المحيط لأبي عبد الله بدر الدين الزركشي (١/١٥٦).

^{٢٤} أحكام اللمس في الطهارة لعبد الله بن السهلي (ص: ٢١١).

٤. وراء: خلف، كما ورد في القرآن الكريم:

﴿وَتَرَكْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ﴾^{٢٥} أي : خلفكم.

٥. حائل: الساتر والحاجز، والحاجب. من حال يحول حيلولة بمعنى حجز

ومنع الاتصال، ويقال: حال النهار بيننا حيلولة أي حجز.^{٢٦}

٦. الوضوء: استعمال الماء في أعضاء مخصوصة مع النية.^{٢٧}

فاختيار ابن عبد البر في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء:
اختيار ابن عبد البر عن حكم لمس الزوجة باليد خلف مانع أو ساتر من
القماش وغيره في حالة الوضوء.

ث. الدراسات السابقة

قبل أن قامت الباحثة بكتابة البحث وجدت بعض كتب العلماء السابقة التي
يمكن الرجوع إليها في جمع المعلومات. ومن الكتب التي رجعت إليه الباحثة:

١. كتاب الإشراف على نكت مسائل الخلاف.^{٢٨}

هذا الكتاب ألفه القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر
البغدادى (٤٢٢هـ) وهو من علماء المالكية، وجدت الباحثة بيان المؤلف عن
المسألة الفقهية المتعلقة بالطهارة ويذكر مسألة نواقض الوضوء وبين في صفحة
(١٤٦/١) المسألة الاختلاف العلماء في اللمس باليد والقبلة وأنهما مؤثرين
في نقض الوضوء. بدأ بذكر رأيه أولاً. وهو في الغالب مذهب الإمام مالك
ثم يذكر آراء مخالفه مع ذكر بما احتج به. أما البحث الذي أقوم على تأليفه
بيان عن المسألة الخلافية من باب نقض الوضوء وهو لمس النساء وراء حائل

^{٢٥} سورة الأنعام: ٩٤.

^{٢٦} المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للفيومي (١٥٧/١).

^{٢٧} شرح عمدة الأحكام لابن جبرين (٩/١).

^{٢٨} كتاب الإشراف على نكت مسائل الخلاف للقاضي عبد الوهاب (١٤٦/١).

بذكر قول العلماء وبما احتج به وختم ذكر بما اختار إمام ابن عبد البر في حكمه مع حجته.

٢. التنبيه على مبادئ التوجيه قسم العبادات.^{٢٩}

هذا الكتاب ألفه أبو الطاهر إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير التنوخي المهدوي (المتوفى: بعد ٥٣٦هـ). هذا الكتاب من كتب الفقه يذكر فيه المسألة الفقهية في المذهب المالكي. ومن المسألة التي ذكرها المؤلف في هذا الكتاب، ما يجب منه الوضوء. وبين عن حكم لمس المرأة على المذهب المالكي. أما الباحثة ستتكم عن اختيار أحد علماء المذهب المالكي وهو ابن عبد البر في مسألة لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء.

٣. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسألة المستخرجة.^{٣٠} لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشيد القرطبي (ت ٥٢٠هـ). هذا الكتاب بيان عن مسألة الفقه المالكي. ووجدت الباحثة أن المؤلف بين حكم لمس في حالة الوضوء مع ذكر الأدلة. أما الباحثة فستبين هذه المسألة بشيء من العمق بذكر قول المذهب مع حجته ثم ختمت الباحثة بينه أحد أصحاب مالكية في مسألة لمس النساء وراء حائل.

٤. الفقه على المذاهب الأربعة.^{٣١} هذا الكتاب ألفه عبد الرحمن بن محمد عوض الجزوري (ت ١٣٦٠هـ). كتاب يعد من أشهر الكتب المعاصرة التي تتناول الفقه على المذاهب الأربعة: الحنفي، والمالكي، والشافعي، والحنبلي. ومن المسائل التي ذكرها المؤلف في هذا الكتاب هي المسألة الخلافية في نواقض الوضوء. حيث يذكر فيه حكم لمس النساء في حالة الوضوء. وهذا الكتاب من المراجع المهمة استفادت الباحثة منه كثيرا لاحتوائه على الأقوال في المذاهب الأربعة خاصة قول مالكي الذي ستتكم عنها الباحثة وعن قول أحد أصحابه وهو ابن عبد البر.

^{٢٩} التنبيه على مبادئ التوجيه قسم العبادات لأبي الطاهر ابن بشير (٢٥٣/١).

^{٣٠} البيان والتحصيل لابن رشد الجد (١٥٣/١).

^{٣١} الفقه على المذاهب الأربعة لعبد الرحمن الجزيري (٧٥/١).

٥. المعونة على مذهب عالم المدينة.^{٣٢} للقاضي أبو الوهاب البغدادي (ت ٣٦٦هـ) وهو من علماء المالكية والكتاب مبني على المذهب المالكي. ألف هذا الكتاب في بيان المسألة الفقهية عند المذهب المالكي وقد ذكر المؤلف المسائل العديدة ومنها ذكر مسألة وجوب الوضوء عند لمس المرأة المقترن باللذة في حالة الوضوء، وقد ذكر أيضا الآراء المخالفين للقول مالكي. فهذا الكتاب استفادت الباحثة منه في ذكر قول المذهب المالكي في هذه المسألة مع ذكر حجته وختمت الباحثة البحث ببيان قول الأئمة الأجلاء من أصحاب المالكية وعلى رأسهم ابن عبد البر.

٦. بحث بعنوان انقضاء الوضوء باللمس.^{٣٣} الذي كتبه د. حسن الجنان علي النقراط. قدمه إلى قسم الدراسات الإسلامية بجامعة ليبيا المفتوحة. بين المؤلف قول علماء المذاهب في أثر لمس النساء على الوضوء ولا فرق في ذلك بين أثر لمس مباح كلمس الزوج والزوجه أو غير مباح كلمس امرأة أجنبية ومناقشات بين بعضهم البعض ثم يرجح أحد هذه المذاهب. أما البحث الذي أقوم على تأليفه سيبين قول علماء المذاهب في حكم لمس النساء وراء حائل والأدلة على كل مذهب في هذه المسألة ولا يختصر بذكر قول العلماء بل سيعمق البحث في اختيار أحد أصحاب المالكية وهو ابن عبد البر في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء بذكر حجته وإلى أي مذهب يميل إمامنا في هذه المسألة خلافا للبحث السابق.

٧. بحث بعنوان نواقض الوضوء عند الشافعية والحنابلة.^{٣٤} بقلم سيناتري، دراسة المقارنة بالمعهد العالي للدراسة الإسلامية واللغة العربية بمكسر. وقد قام المؤلف ببيان نواقض الوضوء عند الشافعية والحنابلة مع ذكر الأدلة. وبين المؤلف أن

^{٣٢} المعونة على مذهب عالم المدينة للقاضي أبو الوهاب البغدادي (١٥٥/١).

^{٣٣} انقضاء الوضوء باللمس د. حسن الجنان علي النقراط، بحث منشور في مجلة القرطاس، العدد: ٢٢ (ص: ١٥٤)، السنة ١٤٤٥ هـ.

^{٣٤} نواقض الوضوء عند الشافعية والحنابلة سيناتري، بحث منشور في مجلة البصيرة، العدد: ٢ (ص: ٧-١٣)، السنة ١٤٤٣ هـ.

لمس النساء ومن نواقض الوضوء. وذكر أيضا ثمرة اختلاف الرأي بين الشافعي والحنابلة في مسألة نواقض الوضوء. أما الباحثة فستبين اختيار ابن عبد البر من بين أقوال علماء المذاهب الأربعة في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء، مع ذكر الأدلة لكل من المذاهب الأربعة بحيث يكون مختلفا عن الأبحاث السابقة.

٨. بحث بعنوان الأحكام الفقهية المتعلقة بالشهوة.^{٣٥} بقلم عادل بن عبد الله بن محمد المطرودي. قدمه إلى قسم الفقه كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض. رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير. يبين المؤلف الأحكام الفقهية المتعلقة بالشهوة ويبين أثر اللبس بالشهوة في الطهارة واستفادات الباحثة منه كثيرا. وستكلم الباحثة عن حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء مع وجود اختيار أحد أئمة أهل السنة والجماعة وهو ابن عبد البر.

٩. بحث بعنوان اختيار الشيخ وهبة الزحيلي في حكم نقض وضوء الرجل إذا مس امرأته باليد.^{٣٦} الذي كتبه إيمان عربي عبد الوهاب، قدمته إلى قسم المقارن كلية العلوم جامعة المنيا. بينت المؤلفة هذا البحث المسألة الفقهية المختلفة وهي حكم نقض وضوء الرجل إذا مس امرأته باليد وقد بين المؤلف في هذا البحث أبرز اختيار الشيخ وهبة الزحيلي. أما الباحثة فستبين حكم لمس النساء وراء حائل عند المذاهب الأربعة وخاصة عند المذهب المالكي مع بيان أبرز اختيار ابن عبد البر في هذه المسألة.

^{٣٥} الأحكام الفقهية المتعلقة بالشهوة، التحقيق: عادل بن عبد الله بن محمد المطرودي (٩٢/١)، رسالة الماجستير غير منشورة، في الجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (الرياض)، سنة ١٤٢٨-١٤٢٩ هـ.

^{٣٦} اختيار الشيخ وهبة الزحيلي في مسألة حكم نقض الوضوء الرجال إذا مس امرأته باليد إيمان عربي عبد الوهاب سيد، بحث منشور في مجلة جامعة المنيا (ص: ١-١٥).

١٠. بحث بعنوان رأي الإمام الشافعي في نقض الوضوء عند ملامسة الرجل المرأة (مطالعة سورة المائدة الآية: ٦)^{٣٧} الذي كتبته ديفي لستياني قدمته إلى قسم الأحوال الشخصية بكلية الشريعة بالجامعة الإسلامية الحكومية ميترو للحصول على شهادة بكالوريوس، ثم بينت المؤلفة آراء المذاهب الأربعة في معنى لمس بين الرجل والمرأة ثم بينت أثر اللبس بين الرجل والمرأة في نقض الوضوء عند الإمام الشافعي. أما الباحثة فستبين المسألة بأخص منه وهو لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء ثم قامت ببيان قول ودليل لكل من المذاهب الأربعة وختمت البحث ببيان اختيار أحد علماء من أهل الأندلس وهو ابن عبد البر رحمه الله.

ج. منهج البحث

للحصول على أهداف البحث فينبغي على الباحثة أن تستخدم المناهج المناسبة لموضوع البحث، وتعتمد الباحثة على الأسس الآتي:

١. نوع البحث : هذا البحث المكتبي وهو بحث المعلومات والبيانات من الكتب المستمدة ذات علاقة بالموضوع والبحوث العلمية والإنترنت وغير ذلك.
٢. صفة البحث : البحث يعتمد على المنهج الوصفي أو التحليلي وهو محاولة الوصول إلى المعرفة الدقيقة والتفصيلية لعناصر مشكلة أو ظاهر قائمة، للوصول إلى فهم أفضل وأدق أو وضع السياسات والإجراءات المستقبلية الخاصة بها.^{٣٨}

٣. مصادر البيانات

مصادر البيانات وهي المصادر المتعلقة بالمعلومات وترجع الباحثة في بحثها المصدرين الآتيين:

^{٣٧} رأي إمام الشافعي في نقض الوضوء عند ملامسة الرجل المرأة (مطالعة سورة المائدة الآية: ٦) تحقيق: ديفي لستياني (ص ٣٧)، بحث منشور، في الجامعة الإسلامية الحكومية ميترو (لامبونج)، سنة ١٤٤٠هـ.

^{٣٨} مناهج البحث العلمي لمحمد سرحان علي المحمودي (ص: ٤٦).

- أ. المصدر الأساسي وهو القرآن والسنة والكتب المتعلقة بالموضوع. قامت الباحثة بجمع المعلومات المتعلقة بالبحث من كتب الفقه على المذاهب الأربعة خاصة المذهب المالكي والكتب التي ألفها ابن عبد البر رحمه الله.
- ب. المصدر الثاني هو جمع المعلومات التي تساعد الباحثة في إكمال بحثها من المصدر الثاني كمقالة ورسالة علمية زيادة على المعلومات من المصدر الأول.

٤. طريقة تحليل المعلومات

- الطريقة التي استخدمتها الباحثة في هذا البحث هي طريقة التحليل، وذلك بجمع المعلومات من المذاهب الأربعة الخاصة بمذهب الإمام ابن عبد البر وهو مالكي المذهب ثم الأخير ذكر اختيار ابن عبد البر.
- في هذه الحالة، قامت الباحثة بتحليل المعلومات باستخدام عدة مراحل:
- أ. توصيف المعلومات والبيانات من مصادر، هي مرحلة أساسية يتم فيها إدخال المعلومات وأسئلة المطلوب تحليلها وحلها بأفضل الطرق والاستنتاجات.
- ب. تقسيم المعلومات والبيانات على حسب موضوعاتها، وهي ترتيب وتنظيم البيانات من أجل إخراجها وإبرازها على شكل يتم استخدامها للإجابة عن أسئلة معينة.
- ت. تحليل المعلومات والبيانات ثم تقديم الخلاصة، وهي الخطوة الأخيرة في عملية تحليل البيانات والتي يتم فيها الربط بين المعلومات التي تم الحصول عليها ليتم تشكيل الحقائق النهائية حول الموضوع الذي تمت دراسته.

ح. أهداف البحث

كتب هذا البحث لأمرين:

- أ. لمعرفة حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء عند المذهب المالكي.
- ب. لمعرفة اختيار ابن عبد البر في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء.

الباب الثاني

نظرية عامة من حكم لمس النساء في حالة الوضوء

أ. تعريف اللمس لغة واصطلاحاً

١. تعريف اللمس في اللغة

اللمس في اللغة: بمعنى المس باليد.^١ وبمعنى الجس، وهو المعنى الحقيقي للكلمة. ويأتي بمعنى الجماع، وهو معنى المجازي، أي كناية عن الجماع. قال ابن منظور رحمه الله: المس: الجس، وقيل: اللمس المس باليد، واللمس كناية عن الجماع. واللمس قد يكون مس الشيء بالشيء، والملامسة أكثر ما جاءت من اثنين.^٢

٢. تعريف اللمس في الاصطلاح

وفي اصطلاح الفقهاء اللمس هو: قوة منبثقة في جميع البدن تدرك بها الحرار والبرودة والرطوبة واليبوسة، ونحو ذلك عند التماس الاتصال به. وقيل هو: الصاق الجارحة بالشيء وهو عرف باليد، لأنها آلتها الغالبة.^٣ وقد ورد ذكر اللمس في عدة أحاديث من ذلك:

حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن المنابذة: وهي طرح الرجل ثوبه إلى رجل قبل أن يقبله أو ينظر إليه، ونهى عن الملامسة والملامسة لمس الثوب لا ينظر إليه.^٤

^١ مختار الصحاح لزين الدين الرزاي (ص: ٢٨٥).

^٢ لسان العرب لابن منظور (٢٠٩/١).

^٣ أحكام اللمس في الطهارة لعبد الله بن السهلي (ص: ٢١١).

^٤ صحيح للبخاري الجعفي، كتاب: البيوع، باب: بيع المنابذة (٣٥٢/١) رقم الحديث:

حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما أتى معاذ بن مالك النبي ﷺ قال له: لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت.^٥

وما جاء عن عائشة رضي الله عنها في الحديث البيعة أنها قالت: ولا والله ما مست يده امرأة قط في المبايعة ما يبايعهن إلا بقوله قد بايعتك على ذلك.^٦

فيظهر من هذه الأحاديث أن اللمس الوارد فيها هو اللمس باليد. ولكن اختلف العلماء كذلك في تفسير معنى اللمس الوارد في الآية:

﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾^٧ أطلق بعض العلماء على أن اللمس هو الجماع وهم الحنفية^٨، والحنابلة^٩. وأطلق بعضهم على أن معنى اللمس الوارد في الآية هو اللمس باليد وهم الشافعية^{١٠} والمالكية^{١١}.

ب. حكم لمس النساء في حالة الوضوء عند المذاهب الأربعة

قبل الغوص في بحر الكلام عن مسألة اختيار ابن عبد البر في مسألة حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء، فلا بد من معرفة ما حكم هذه المسألة عند علماء المذاهب.

اتفق العلماء على أن الوضوء ينتقض بلمس إذا أنزل.^{١٢} ولكن العلماء يختلفون في إيجاب الوضوء من لمس النساء، بناء على اختلافهم في معنى اللمس الوارد في آية

^٥ مسند لأحمد بن حنبل (٣٢/٤) رقم الحديث: ٢١٢٩.

^٦ صحيح للبخاري الجعفي، كتاب: التفسير، باب: إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات

(١٥٠/٦) رقم الحديث: ٤٨٩١.

^٧ سورة المائدة: ٦.

^٨ المسبوك على منحة السلوك في شرح تحفة الملوك لعبد المحسن القاسم (١٩٦/١).

^٩ المغني لابن قدامة (١٤٢/١).

^{١٠} المحاسن والمساوئ لإبراهيم بن محمد البيهقي (ص: ١٠٩).

^{١١} أحكام القرآن لأبي بكر ابن العربي (٥٦٤/١).

^{١٢} الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف لابن المنذر (١٣٣/١).

الوضوء، وأطلق بعض العلماء أن اللمس هو اللمس باليد، وبعضهم أطلق على أن اللمس هو الجماع. فاشتراط البعض اللذة والبعض الآخر لم يشترطوا.^{١٣}

فأرادت الباحثة ذكر حكم لمس النساء في حالة الوضوء عند المذاهب الأربعة المعتمدة في هذا الباب.

ذهب الحنفية إلى أن لمس النساء باليد بدون حائل كلمسهن في فرجهن أو سائر أعضائهن لا ينقض الوضوء،^{١٤} إلا مباشرة الفاحشة وهي التقاء الفرجين ومع انتشار العضو بعدم وجود الحائل يمنع حرارة الجسد أو إذا كان الرجل يباشر المرأة بقصد الشهوة مع انتشار لها، وليس بينهما حائل أو ثوب.^{١٥} كما فعل أبو حنيفة أخذا بالاحتياط من باب العبادة. فقال السرخسي في المبسوط في الفقه الحنفي: لا يجب الوضوء من القبلة ومس المرأة بشهوة أو بغير شهوة وهو قول علي وابن عباس رضي الله عنهم.^{١٦}

وما يلي أدلة الحنفية على حكم لمس النساء لا ينقض الوضوء:
الدليل الأول:

وإن كلمة ﴿لَا مَسْتُمْ﴾ في قوله تعالى: ﴿أَوْ لَا مَسْتُمْ النِّسَاءَ﴾^{١٧} وهو حقيقة اللمس بمعنى جامعهم.^{١٨}

وجه الدلالة: أن لمس بمعنى جماع. فبمجرد اللمس دون التقاء الفرجين لا ينقض الوضوء سواء من وراء حائل أو بعدم الحائل.

^{١٣} بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد الحفيد (٤٤/١).

^{١٤} بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكساني (٣٠/١).

^{١٥} الفقه الإسلامي وأدلته لوهبة الزحيلي (١٢٨/١).

^{١٦} المبسوط للسرخسي (٦٧/١).

^{١٧} سورة المائدة: ٦.

^{١٨} المسبوك على منحة السلوك في شرح تحفة الملوك لعبد المحسن القاسم (١٩٦/١).

الدليل الثاني:

أن الأصل بقاء الوضوء وعدم فسادة إلا بدليل صريح ولا يوجد دليل صريح ولا دليل يوضح بالتفصيل على أن من لمس نسائه ينقض وضوئه.^{١٩} فمن لمس نسائه في حالة الوضوء جاز له أن يتعبد بوضوئه.

الدليل الثالث:

قال السرخسي رحمه الله في كتابه المبسوط: وهو نظير قوله تعالى:

﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾^{٢٠} لفظ اللمس أريد به الجماع.^{٢١}

الدليل الرابع:

يفسر العلماء اللمس بالجماع في قوله تعالى:

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾^{٢٢} إذا فسرت الملامسة كمن جاء من الغائط وهو في معنى حدث لكان تكرارا محضا، بخلاف لو فسرت الملامسة أنها الحدث الأكبر وهو الجماع كان ذكر الحدث الأكبر بعد ذكر الحدث الأصغر. كما قال السرخسي رحمه الله: ولأن لو حمل على الجماع كان ذكرا للحدث الكبرى بعد ذكر الحدث الصغرى بقوله تعالى:

﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ﴾^{٢٣} فأما إذا حمل على المس باليد كان تكرارا محضا.^{٢٤}

الدليل الخامس:

وكلمة ﴿تَمْسُوهُنَّ﴾ من قوله تعالى:

^{١٩} موسوعة أحكام الطهارة لأبي عمر ديبان بن محمد الديبان (٧٢٣/٢).

^{٢٠} سورة البقرة: ٢٣٧.

^{٢١} المبسوط للسرخسي (٦٨/١).

^{٢٢} سورة المائدة: ٦.

^{٢٣} سورة النساء: ٤٣.

^{٢٤} المبسوط للسرخسي (٦٨/١).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾^{٢٥} أراد منه الجماع .

الدليل السادس:

وروي عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أنام بين يدي رسول الله ﷺ ورجلاي في قبلته، فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي، فإذا بسطتهما، والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح.^{٢٦} والغمز بمعنى اللمس وهذا يعني أن اللمس بمجرد لا ينقض الوضوء.

الدليل السابع:

حديث حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قبل امرأة من النساء ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ، قال عروة: من هي إلا أنت؟ فضحكت.^{٢٧} فكان القبلة لا ينقض الوضوء فلذلك اللمس لا ينقض الوضوء لأن القبلة هو اللمس.

الدليل الثامن:

ما رواه الطبراني عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنهم أن رجلا أقبل إلى صلاة، فاستقبلته امرأته، فأكب عليها فتناولها، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له ولم ينهه.^{٢٨}

الدليل التاسع:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة حدثني عبيد الله بن عمر عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن عائشة قالت: فقدت رسول ﷺ

^{٢٥} سورة الأحزاب: ٤٩ .

^{٢٦} السنن للنسائي، كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء من مس الرجل امرأته من غير شهوة (١٠٢/١) رقم الحديث: ١٦٨ .

^{٢٧} السنن لأبي داود السجستاني، كتاب الطهارة، باب الوضوء من القبلة (٤٦/١) رقم الحديث: ١٧٩ .

^{٢٨} مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لنور الدين الهيثمي، كتاب الطهارة، باب فيمن قبل أو لامس (٢٤٧/١) رقم الحديث: ١٢٧٩ .

ليلة من الفراش فالتمسته فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في مسجده. وهما منصوبتان وهو يقول: اللهم أعوذ برضاك من سخطك. وبمعافاتك من عقوبتك. وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك. أنت كما أثنيت على نفسك.^{٢٩} أن النبي ﷺ لا يعيد صلاته لما وقعت يد عائشة على بطن قدميه بمعنى لا ينقض وضوء النبي ﷺ بل يستمر في صلاته ولأنه لا يلتذ بلمسه. فلو انتقض وضوءه بسبب ذلك لقطع النبي ﷺ صلاته.^{٣٠}

الدليل عشر:

لو أن بمجرد لمس المرأة يكون حدثا ناقضا للوضوء لكان مس الرجل من الرجل ومس المرأة من المرأة ناقضا للوضوء. لأن انقضاء الوضوء أو صحته من الأحكام الوضعية وليست أحكاما تكليفية فجعل متساوية بين لمس الرجل للرجل والمرأة للمرأة، ولمس من المحارم، ومس الصغير كمس الكبير. فلما ذهب القائلون بنقض الوضوء من مس المرأة إلى التفريق بين هذه المسألة. علم أن القول بلمس النساء ناقضا للوضوء ضعيف.^{٣١}

ويظهر من هذه الأدلة عند الحنفية على أن لمس النساء بمجرد باليد لا ينقض الوضوء.

وذهب المالكية إلى أن الوضوء ينقض بلمس النساء باليد دون حائل أو غيرها، إذا اقترن باللذة، فإذا وجدت اللذة وجب الوضوء. وليس فيه فرق بين اللامس والملموس أيهما وجدها، وقصدها انتقض وضوءهما. وستبين الباحثة حكم لمس النساء عند المذهب المالكي بشيء من العمق في الباب التالي.

أما المذهب الشافعي فذهب إلى أن حكم لمس النساء في حالة الوضوء بغير حائل ينقض مطلقا سواء كان بقصد الشهوة أم بمجرد لمس بغير شهوة، وسواء كان الرجل شيخا فاقدا للشهوة أم لم يفقدها، ما دام اللبس بغير حائل فينقض الوضوء.^{٣٢} فقال الإمام الشافعي في كتابه الأم: "وإذا أفضى الرجل بيده إلى امرأته أو ببعض جسده على

^{٢٩} صحيح للمسلم، كتاب: ما يقال في الركوع والسجود (٣٥٢/١) رقم الحديث: ٤٨٦.

^{٣٠} المجموع شرح المذهب للنووي (٢/٢٤).

^{٣١} موسوعة أحكام الطهارة لأبي عمر ديبان بن محمد الديبان (٢/٧٢٣).

^{٣٢} كفاية الأخيار في حل الغاية الاختصار لتقي الدين الحصني (ص: ٣٨).

جسدها لا حائل بينه وبينها، بشهوة أو بغير شهوة وجب عليه الوضوء ووجب عليها".
فاللمس بدون حائل تؤدي إلى نقض الوضوء. إلا إذا لمس الرجل باليد إلى شعر زوجها
ولم يمس لها بشرا فلا وضوء عليهما.^{٣٣} لأن يستحسن في النظر ولا يؤدي التلذذ بمسه فلا
ينقض الوضوء.^{٣٤}

أدلة المذهب الشافعي:

الدليل الأول:

أن الأصل اللبس هو أن تباشر البشرة البشرية فهذا بناء على قوله تعالى:
﴿أَوَلَمْ تَسْتُمْ النِّسَاءَ﴾^{٣٥} فرأى الشافعية على أن لمس النساء ينقض الوضوء.^{٣٦} لأن
اللمس في حقيقته باليد. ويدل عليه قول الشاعر:

لمست بكفي كفه الغنى ... ولم أدر أن الجود من كفه يعدي

فلا أنا منه ما أفاد ذوو الغنى ... أفدت وأعداني فبددت ما عندي.^{٣٧}

الدليل الثاني:

وقوله تعالى: ﴿أَوْ لَمْ تَسْتُمْ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾^{٣٨} فكان اللبس
نقض الوضوء لعموم الآية.^{٣٩}

الدليل الثالث:

الشافعية على حقيقة المعنى اللبس باليد كما أيده ما روي عن عمر، وابن مسعود،
وابن عمر رضي الله عنهم أنهم ذهبوا إلى أن اللبس حدث، تمسكا بحقيقة الآية.^{٤٠}

^{٣٣} الأم للشافعي (١/٣٠).

^{٣٤} الحاوي الكبير للماوردي (١/١٨٨).

^{٣٥} سورة المائدة: ٦.

^{٣٦} شرح متن أبي سجع لمحمد حسن عبد الغفار (١٨/١٣).

^{٣٧} المحاسن والمساوي لإبراهيم بن محمد البيهقي (ص: ١٠٩).

^{٣٨} سورة المائدة: ٦.

^{٣٩} مجموع شرح المذهب للنووي (٢/٢٤).

^{٤٠} الاصطلاح لأبي المظفر السمعاني (١/٩٧).

الدليل الرابع:

ما رواه مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهم أنه كان يقول: قبل الرجل امرأته، وجسها بيده، من الملامسة. فمن قبل امرأته أو جسها بيده فعليه الوضوء.^{٤١}

الدليل الخامس:

ما رواه أحمد قال: حدثنا يزيد، قال: أخبرنا جرير بن حازم، عن يعلى بن حكيم، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال لماعز بن مالك حين أتاه فأقر عنده بالزنا: لعلك قبلت أو لمست؟ قال: لا قال: فنكتها. قال: نعم. فأمر به فرجم.^{٤٢} فهذه الرواية عن أحمد يظهر لنا على أن اللمس قد يكون باليد فقوله تعالى:

﴿أُولَٰمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾^{٤٣} يشمل لمس اليد بمقتضى اللغة والسنة الصحيحة.^{٤٤}

الدليل السادس:

وروى عبد الرزاق عن معمر عن الأعمش عن إبراهيم عن أبي عبيدة أن ابن مسعود رضي الله عنه قال: يتوضأ الرجل من المباشرة ومن اللمس بيده، ومن القبلة إذا قبل امرأته، ويقول في هذه الآية: ﴿أُولَٰمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾^{٤٥} قال: هو الغمز.^{٤٦}

^{٤١} مؤطأ لمالك بن أنس، كتاب الطهارة، باب الوضوء من قبلة الرجل امرأته (٤٣/١) رقم

الحديث: ٦٤ .

^{٤٢} مسند لأحمد بن حنبل (٣٢/٤) رقم الحديث: ٢١٢٩ .

^{٤٣} سورة المائدة: ٦ .

^{٤٤} موسوعة أحكام الطهارة لأبي عمر ديبان بن محمد الديبان (٧٢٦/٢) .

^{٤٥} سورة النساء: ٤٣ .

^{٤٦} المصنف لعبد الرزاق الصنعاني، كتاب الطهارة، باب الوضوء من القبلة واللمس والمباشرة

(١٣٣/١) رقم الحديث: ٤٩٩ .

وذهب الحنابلة إلى أن لمس النساء بشهوة ينقض الوضوء وإن كان بغير شهوة لم ينقض الوضوء.^{٤٧} وقيد الحنابلة اللمس بالشهوة إذا كان اللمس بغير حائل. لو لمس الرجل نسائه بغير حائل ووجد معه الشهوة فكان الوضوء حنئذ ينقض.

أدلة المذهب الحنبلي:

الدليل الأول:

قوله ﴿أُولَٰمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾^{٤٨} أراد به الجماع، لأن المس أريد به الجماع فكذلك اللمس.^{٤٩}

الدليل الثاني:

ما روى أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي، عن إسرائيل، عن عبد الأعلى، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: إذا لمس الرجل امرأته بشهوة توضع ما لم ينزل.^{٥٠}

الدليل الثالث:

وقول ابن مسعود وابن عمر رضي الله عنهما : الرجل إن كان لمس أو قبل امرأته أو نظر إلى الجسد من شهوة فكان من اللمس أيضا، فكل من قبل امرأته بشهوة فعليه الوضوء أو إذا لمس شيئا من سائر أعضاء جسد امرأته من الشهوة فله الوضوء.^{٥١} فيظهر من هذه الأدلة أن المذهب الحنبلي رأى بأن لمس النساء بشهوة ينقض الوضوء وإن كان بغير شهوة لم ينقض الوضوء.

^{٤٧} كشف القناع عن متن الإقناع للبهوتي (١٢٨١/).

^{٤٨} سورة المائدة: ٦.

^{٤٩} المغني لابن قدامة (١٤٢/١).

^{٥٠} المصنف لأبي بكر بن أبي شيبة، كتاب الطهارات، في الوضوء من اللمس (٥٠/١) رقم

الحديث: ٥٠٧.

^{٥١} مسائل حرب الكرمانى كتاب الطهارة لحرب الكرمانى (ص: ٣٤١).

ت. حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء عند مذاهب الأربعة

ذهب الحنفية إلى أن لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء لا ينقض الوضوء. بناء على قولهم أن اللمس الناقض للوضوء هو أن يكون عن مباشرة فاحشة مع انتشار الذكر، بالتقاء الفرجين ومع انتشار العضو بعدم وجود الحائل يمنع حرارة الجسد أو إذا كان الرجل يباشر المرأة بقصد الشهوة مع انتشار لها، وليس بينهما حائل أو ثوب.^{٥٢} فعند الحنفية اللمس الذي ينقض الوضوء هو الجماع.^{٥٣} أما اللمس بمجرد الحائل فلا ينقض الوضوء.

أدلة المذهب الحنفي في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء:

الدليل الأول:

وقولهم بناء على تفسيرهم معنى اللمس في الآية:

﴿أَوْ لَا مَسْئُتُمْ النَّسَاءَ﴾^{٥٤} لفظ اللمس بمعنى جامعتم.^{٥٥} وذلك لو لمس الرجل زوجته باليد بمجرد فلا ينقض الوضوء فمن أولى إذا لمس وراء حائل لا ينقض الوضوء.

الدليل الثاني:

بحديث عن عائشة قالت: فقدت رسول ﷺ ليلة من الفراش فالتمسته فوقع يدي على بطن قدميه وهو في مسجد. وهما منصوبتان وهو يقول: اللهم أعوذ برضاك من سخطك. وبمعافاتك من عقوبتك. وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك. أنت كما أثنيت على نفسك.^{٥٦} الحديث يحتمل أن يكون من وراء حائل وذلك أن النبي لا يعيد صلاته بل يستمر في صلاته. فلو انتقض وضؤه بسبب ذلك لقطع النبي ﷺ صلاته.

^{٥٢} الفقه الإسلامي وأدلته لوهبة الزحيلي (١/١٢٨).

^{٥٣} المبسوط للسرخسي (١/٦٧).

^{٥٤} سورة المائدة: ٦.

^{٥٥} المسبوك على منحة السلوك في شرح تحفة الملوك لعبد المحسن القاسم (١/١٩٦).

^{٥٦} صحيح لأبي الحسين مسلم، كتاب: ما يقال في الركوع والسجود (١/٣٥٢) رقم الحديث:

الدليل الثالث:

واستدل كذلك الحنفية بأن مس بدن المرأة لا يمكن أن يكون حدثاً، ولو تصور أن مس بدن المرأة يكون حدثاً لرفع الحكم لعموم البلوى، ولرفع الحرج عن هذه الأمة.^{٥٧} قال تعالى في كتابه الكريم: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾^{٥٨} فلمس البدن بمجرد دون حائل لا ينقض الوضوء، ومن وراء حائل أولى بأن لا ينقض الوضوء.

أما مذهب المالكي ففصل في هذه المسألة بأن لمس النساء من وراء حائل كثيف ولا يقتزن باللذة لا ينقض الوضوء أما لمس النساء من وراء حائل رقيق واقتزن به اللذة فينقض الوضوء ولأن الحائل الرقيق لا يمنع وجود اللذة. وسيأتي البيان بشيء من العمق عن حكم لمس النساء وراء حائل عند المذهب المالكي مع الذكر حجتهن.

أما مذهب الشافعي فذهب إلى أن حكم لمس النساء من وراء حائل في حالة الوضوء لا ينقضه.^{٥٩}

أدلة المذهب الشافعي في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء:

الدليل الأول:

وقوله تعالى ﴿أُولَٰئِكَ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ لِبَاسٌ وَلَا مَلَأَتْهُمُ الْمَلَاسِيَةُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ﴾^{٦٠} حقيقة الملاسة في هذه الآية هو أن تباشر البشرة البشرية وهو باليد من غير حائل فيجب الوضوء إلا ملامسا ثوبا أو حائلا فلا ينقض الوضوء، لأن لامسا ثوبا أو حائلا لم يكن لامسا جسما.^{٦١} فاستعمال حائل عند لمس النساء يكون مانعا في انقضاء الوضوء.

^{٥٧} موسوعة أحكام الطهارة لأبي عمر ديبان بن محمد الديبان (٢/٧٢٣).

^{٥٨} سورة الحج: ٧٨.

^{٥٩} الفقه الإسلامي وأدلته لهبة الزحيلي (١/٤٣٠).

^{٦٠} سورة المائدة: ٦.

^{٦١} الحاوي الكبير للماوردي (١/١٨٧).

الدليل الثاني:

قال الشافعي رحمه الله: أما لو لمس الرجل بيده من سائر أعضاء نسائه ما شاء ومن وراء حائل فلا يوجب الوضوء، وإن كان الحائل رقيقاً أو كثيفاً، وكان بالتلذذ أم بدونه لم يجب على واحد منهما الوضوء.^{٦٢} وأيضاً قال الماوردي: فإن كان لمس الشيء من بدن نسائه توضأ إلا أن يمس سناً أو ظفراً أو شعراً أو من وراء حائل.^{٦٣}

الدليل الثالث:

أن لا يقع اسم اللمس إن وجد حائل، فلهذا لو حلف الرجل أن لا يلمس نسائه فلمسها من وراء حائل فالرجل لم يحنث من كلامه.^{٦٤} وقال الإمام النووي: لو لمس من وراء حائل لا ينقض الوضوء لعدم حقيقة الملامسة كلمس ثوب رقيق بالشهوة ولم يلمس البشرة أو تضاجعا بالشهوة فلا ينقض الوضوء.^{٦٥}

أما عند المذهب الحنبلي فذهب على أن حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء لا ينقض.^{٦٦}

أدلة المذهب الحنبلي في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء:

الدليل الأول:

إن الرجل لم يقيم بلمس جسم نسائه إذا لمس من وراء حائل، فأشبه ما لو لمس ثيابها، فكانت الشهوة لا تكون سبباً لايجاب الوضوء بمجرد ما لو وجد في نفسه الشهوة بدون اللمس.^{٦٧}

^{٦٢} الأم للشافعي (٣٠/١).

^{٦٣} الإقناع للماوردي (ص: ٢٤).

^{٦٤} البيان في مذهب الإمام الشافعي للمعراني (١٨١/١).

^{٦٥} المجموع شرح المذهب للنووي (٢٩/٢).

^{٦٦} الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي (٢١٣/١).

^{٦٧} المغني لابن قدامة (١٤٤/١).

الدليل الثاني:

وفي حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يقبل بعض أزواجه ثم يصلي ولا يتوضأ.^{٦٨} فاللمس إذا لا يكون تابعا للشهوة فلا ينقض الوضوء. كما فعل النبي ﷺ بمجرد قبلة الرحمة بغير الشهوة. وكان يصلي بغير إعادة الوضوء، وليس فيه حائل. فمن باب أولى لا ينقض إذا كان بينهما حائل.

الدليل الثالث:

وفي حديث عائشة رضي الله عنها الآخر قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليصلي وإني لمعتضة بين يديه اعتراض الجنازة حتى إذا أراد أن يوتر مسني برجله.^{٦٩} الحديث يدل على أن لمس المرأة بغير الشهوة لا ينقض الوضوء والظاهر أن مسها برجله كان من غير حائل فمن باب أولى أن لا ينقض الوضوء إذا مسها من وراء حائل.

الدليل الرابع:

حديث عائشة قالت رضي الله عنها: فقدت رسول الله ﷺ ليلة من الفراش، فالتمسته، فوضعت يدي على بطن قدميه، وهو في المسجد، وهما منصوبتان، وهو يقول: اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناء عليك، كما أثنيت على نفسك.^{٧٠} دل هذا الحديث على أن اللمس يحتمل كونه من وراء حائل فهذا غير موجب لنقض الوضوء.

الدليل الخامس:

وروي عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أنام بين يدي رسول الله ﷺ ورجلاي في قبلته، فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي، فإذا بسطتهما، والبيوت يومئذ ليس

^{٦٨} السنن للنسائي، كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء من القبلة (١٠٤/١) رقم الحديث:

١٧٠.

^{٦٩} السنن للنسائي، كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء من مس الرجل امرأته من غير الشهوة

(١٠١/١) رقم الحديث: ١٦٦.

^{٧٠} صحيح للمسلم، كتاب: ما يقال في الركوع والسجود (٣٥٢/١) رقم الحديث: ٤٨٦.

فيها مصاييح. الظاهر في الحديث أن اللمس بحائل فلا ينقض الوضوء لأنه لم يلمس البشرة أشبه لمس الثياب.

والظاهر على أن المذهب الحنفي، والمذهب الشافعي، والمذهب الحنبلي كلهم في القول على أن لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء لا ينقض الوضوء.

الباب الثالث

ترجمة ابن عبد البر

أ. اسمه ونسبه

هو العلامة المحدث المفسر الفقيه الأصولي الحافظ المغربي أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري، الحافظ الأندلسي، القرطبي، صاحب التصانيف الفائقة، كنيته أبو عمر ولم تعرف له كنية غير ويلقب بجمال الدين.^١ وأنه عالم من مشاهير علماء الأندلس. وأنه علامة إمام دين متقن في علوم الشرعية. وهو صاحب سنة واتباع. كان المالكية في المذهب وسالك في أول حياته ظاهرية ثم أصبح مالكية. ولا أحد من علمائنا عاش في زمانه ينكرون على أنه بلغ رتبة الأئمة المجتهدين. ومن نظر في مصنفاته بأن له منزلة من سعة العلم والقوة الفهم ونباهة الذهن. قال أبو محمد بن حزم: لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله فكيف أحسن منه.^٢

إن أبا ابن عبد البر هو عبد الله بن محمد كان من فقهاء قرطبة المعروفين.^٣ وكان من أهل الأدب البارع والبلاغة، صاحب العلم مقدما في المعرفة، والفهم مع ملاحظة واهتمام العناية الكاملة في علوم الحديث وصرح بحفظ وإتقانه. تفقه على أبي إبراهيم التنجيني. ونشأ عبد الله بن محمد وكان يتزعرع في حياته العلمية وقد تتلمذ من كبار شيوخ في عصره حتي بلغ في ذلك موقعا عظيما. ولد عبد الله بن محمد في سنة ثلاثين وثلاثمائة للهجرة وتوفي في سنة ثمانين وثلاثمائة للهجرة. وأن الحافظ ابن عبد البر لم يسمع من أبيه شيئا لصغره.^٤

^١ سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي (١٥٣/١٨).

^٢ الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون (٣٦٧/٢).

^٣ ترتيب المدارك وتقريب المسالك للقاضي عياض (ص: ٣٠٠).

^٤ شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لمخلوف محمد ابن محمد (١٤٩/١).

كما كان لجد ابن عبد البر وهو محمد بن عبد البر بن عاصم النمري مشاركة في العلوم الشرعية وهو من المعروفين بالنسك، والعبادة، والزهد.^٥ وكان جد أبي عمر الحافظ من أصحاب يحيى بن مجاهد وقد عمر ثمانين عاما وتوفي في سنة ثمانين وثلاثمائة للهجرة في قرطبة قبل وفاة ابنه عبد الله بسبعة أشهر.^٦

ابن عبد البر عربي صريح أصيل ينسب إلى النمر بن قاسط بن هنب بن أفصى بن دعمى بن جديلة ابن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان.^٧ فنسبة ابن عبد البر إلى قبيلته وهي: النمري بفتح النون والميم، نسبة إلى النمر بكسر الميم، وقد شكل النمري بفتح الميم، استيحاشا لتوالي الكسرات لأن فيه حرفا واحدا غير مكسور.^٨

ب. نشأته العلمية

اختلفت روايات في شهر مولد الإمام ابن عبد البر فأصح الأقوال في تاريخ ولادته أنه ولد في وقت خطبة الجمعة، وخطيب الجمعة يخطب على المنبر من شهر ربيع الآخر في سنة ثمان وستين وثلاثمائة من الهجرة النبوية المباركة.^٩ قال أبو علي: سمعت طاهر بن مفلح يقول: سمعت أبا عمر يقول: ولدت يوم الجمعة والإمام يخطب لخمس بقين من ربيع الآخر سنة ثمان وستين وهو اليوم التاسع والعشرون من نوفمبر.^{١٠}

نشأ الحافظ ابن عبد البر في أسرته التي تعتني بالعلم. كان جده محمد معروف بزهده واشتراكه في طلب علم، ووالده عبد الله من فقهاء القرطبة الذي تعلم من كبار الشيوخ في عصره. وهذا بيان على أنه نشأ في الأسرة المتدين. وأن أباه دور هام في تربيته، ونشئته، ورعايته، وقد أعد له الظروف الملائمة للاستمرار في طلب العلم. لذلك كله مؤثرات في رغبه لطلب العلم وفي بناء شخصيته وتحديد فكرة وجهده.

^٥ الأجوبة عن المسائل المستغربة من كتاب البخاري لابن عبد البر (ص: ٤١).

^٦ التكملة لكتاب الصلة لابن البار (٢٩٨/١).

^٧ الأجوبة عن المسائل المستغربة من كتاب البخاري لابن عبد البر (ص: ٣٩).

^٨ لسان العرب لابن منظور (٢٣٦/٥).

^٩ الأجوبة عن المسائل المستغربة من كتاب البخاري لابن عبد البر (ص: ٣٩).

^{١٠} الصلة في تاريخ أئمة الأندلس لابن بشكوال (ص: ٦٤٢).

أن الحافظ ابن البر نشأة بقرطبة عاصمة الخلافة بالأندلس، ومدينة العلم والفضل الحضارة.^{١١} وبها طلب العلم وتفقه. ولم يخرج الحافظ ابن عبد البر من بلاد الأندلس لطلب العلم. بل يترحل في أرض الأندلس شرقا وغربا لأخذ وتدرج في طلب العلم. ولعل من سبب عدم خروجه منه يعيش ابن عبد البر مع كثرة العلماء وجزالتهم في بلاد الأندلس خاصة في مدينة قرطبة وما شهدته في تلك البلاد من نشاط فكري متميز، وقربه مع العلماء.

وذكر في كتاب الاستغناء أن ابن عبد البر نشأ طيبة مع محبته للعلم والمعرفة. ثم نال في حياته على عادة الأسرة العلمية في بلاده الأندلس وهو أن يبدأ بحفظ القرآن الكريم مع فهمه والاستمرار في طلب العلم والمعرفة. وقد نال حظا واسعا في التعلم والسماع من العلماء والشيوخ في الفقه، والحديث، والتاريخ، واللغة وغيرها. حتي أصبح عالما وأصبح ممن يعتد بقوله فيه.^{١٢} كان ابن عبد البر يطلب العلم في سنون طويلة بعد تسعين وثلاثة مائة وتكاثر عليه الطلبة. وكان العلماء في زمانه يتنافسون في الحفظ والفهم وفي التدوين والتأليف في العلوم المختلفة، ويرع الحافظ ابن عبد البر في علوم كثيرة ومنها الفقه، وعلوم الحديث، والآداب، والأخلاق.

ت. شيوخه

نشأ ابن عبد البر بقرطبة وهو فقيه حافظ مكثر عالم بالقراءات، وبخلاف في الفقه، وعلوم الحديث.^{١٣} وقد تعلم الفقه، والحديث، واللغة، والتاريخ من كبار شيوخ. ولم يخرج ابن عبد البر من بلاد الأندلس لطلب العلم بل لقي مباشرة وسمع من أكابر أهل الحديث بقرطبة وغيرها من العلماء الأجلاء في بلاد الأندلس.^{١٤} وكان كل من شيوخه له أثر كبير في بناء شخصيته.

ولكثرة شيوخه يكفي بالتعريف أشهر شيوخه ومنها:

^{١١} الاستغناء في معرفة المشهورين من حمل العلم بالكنى لابن عبد البر (ص: ٢٨٠).

^{١٢} الأجوبة عن المسائل المستغربة من كتاب البخاري لابن عبد البر (ص: ٤٢).

^{١٣} بغية الملتبس في تاريخ رجال أهل الأندلس لابن عميرة الضبي (ص: ٤٨٩).

١. خلف بن قاسم بن سهل الحافظ، المعروف بابن الدباغ.^{١٥}

كان خلف بن قاسم محدثاً مكثراً حافظاً، ويكنى بأبي القاسم، ومولده سنة خمس وعشرين وثلاثمائة. أنه تدرج في طلب العلم، وتعلم علوم في عصره على مشاهير الشيوخ بقرطبة وغيره من بلاد الأندلس. وسمع من أهل القرطبة من أحمد بن يحيى بن الشامة، ومحمد بن هشام القوي، ومحمد بن معاوية. ثم رحل إلى مشرق سنة وأربعين وثلاث مائة. ورحل إلى بلاد آخر كالمصر لسمع من كبار الشيوخ من جماعة المحدثين منهم حمزة بن محمد الكناني، وأبو محمد ابن الورد، وابن السكر، وأبي العباس الرازي، وابن ألون.^{١٦}

إن خلف بن قاسم معتمد من كبار شيوخ عصره وأخذ ابن عبد البر عنه بعض شيوخه كابن الفرضي. وكان ابن عبد البر لا يقدم أحداً عليه، قال عنه: أما ابن القاسم بن سهل الحافظ فشيخ لنا، وشيخ لشيوخنا أبي الوليد بن الفرضي وغيره، وكتب بالمشرق عن نحو ثلاث مائة رجل، وكان من أعلم الناس برجال الحديث، وأكتبهم له، وأجمعهم لذلك، والتواريخ، والتفاسير، ولم يكن له بصر بالرأي، وهو محدث الأندلس في وقته.^{١٧} كان توفي ليلة الأحد لثلاث عشرة ليلة بقيت من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وتسعين مائة. ودفن يوم الأحد بعد صلاة العصر في مقبرة متعة.^{١٨}

٢. أبو عمر أحمد بن عبد الملك بن هاشم الإشبيلي.^{١٩}

المعروف بابن المكوي وهو من كبار العلماء الأجلاء في القرطبة. سمع أبو محمد بن الشقاق على قبره يقول: رحمك الله أبا عمر فلقد فضحت الفقهاء في حياتك بقوة حفظك ولتفضحنهم بعد مماتك. أشهد أني ما رأيت قط أحفظ للسنة منك ولا علم أحد من وجوها ما علمت. وكان بن زرب على تقدمه وعلمه

^{١٥} سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي (١/١٥٥).

^{١٦} تاريخ علماء الأندلس لابن الفرضي (١/١٦٣).

^{١٧} جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس للحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (ص: ٢١١).

^{١٨} تاريخ علماء الأندلس لابن الفرضي (١/١٦٢).

^{١٩} الصلة في تاريخ أئمة الأندلس لابن بشكوال (ص: ٦٤٣).

يقول: يا أصحابنا الحق خير ما قيل: أبو عمر والله أحفظ منا كلنا. وتوفي رحمه الله أول انبعاث الفتنة البربرية بقرطبة سنة إحدى وأربع مائة رحمه الله ورضي عنه.^{٢٠}

٣. أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي الباجي.^{٢١}

كان الباجي يكنى بأبي عمر، المعروف بابن الباجي من كبار علماء قرطبة. وهو الفقيه المحدث العالم الفاضل.^{٢٢} وكان يتعرع في نشأته فيه. وأن عائلته معروف بالعلم والفضل. ووالده كان من علماء إشبالية المشهورين، من علماء الأندلس. روى عنه جماعة أكابر، ومنهم علمنا أنه الفقيه أبا عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر. وقد وصفه ابن عبد البر بقوله: كان أبو عمر الباجي إمام عصره، وفقه زمانه، جمع الحديث والرأى، والبيت الحسن، والهدى والفضل، ولم أر بقرطبة ولا غيرها من كور الأندلس رجلا يقاس به في علم بأصول الدين وفروعه، كان يذاكر بالفقه ويذاكر بالحديث والرجال.^{٢٣} وكان ابن عبد البر قد روي عنه في علوم كثيرة واستمر ابن الباجي دوره في حياة العلمية حتى توفي بقرطبة في ليلة الجمعة من المحرم سنة ست وتسعين وثلاث مائة.^{٢٤}

٤. عبد الوارث بن سفيان بن جبرون بن سليمان.^{٢٥}

المحدث، الثقة، العالم. الملقب بالحبيب يكنى بأبي القاسم وهو من أشهر أهل القرطبة. كان عبد الوارث استغرق وقتا في مجالس العلم طالبا على كبار شيوخ في عصره، وكان في سنة خمس عشر عاما. ثم بدأ على قاسم بن أصبغ البياني عام ثلاث وثلاثين وثلاث مائة، وهب ابن مسرة الحجاري، ومحمد بن عبد الله بن

^{٢٠} الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون (١/١٧٧).

^{٢١} جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس للحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (ص: ٣٨٧).

^{٢٢} شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لمحمد بن محمد (١/١٤٨).

^{٢٣} جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس للحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (ص: ١٢٨).

^{٢٤} الصلة في تاريخ أئمة الأندلس لابن بشكوال (ص: ١٧).

^{٢٥} جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس للحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (ص: ٣٥٨).

أبي دليم وغيرهم.^{٢٦} روى عنه أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الحافظ. وقد أخبرنا أبو عمر بن عبد البر قال: قرأت مصنف أبي محمد قاسم بن أصبغ في السنن على عبد الوارث بن سفيان أخبرنا به عن قاسم، قال: وقرأت عليه المعارف لأبي محمد بن قتيبة، وسمعت عليه شرح غريب الحديث له.^{٢٧} وحدث عنه أيضا أبو عمران الفاسي، وأبو عمر بن الحذاء وقال: كان شيخا صالحا عفيفا يعيش من ضيعة ورثها عن أبيه رحمه الله وقال: قال لي مولدي سنة سبع عشرة وثلاث مائة. بعد رحلة طويلة عبر ثمان وسبعين من السنين توفي عبد الوارث بن سفيان يوم السبت لخمس بقين من ذي الحجة سنة خمس وتسعين وثلاث مائة.^{٢٨}

٥. أحمد بن محمد بن عبد الله المقرئ الطلمنكي.^{٢٩}

كان الإمام، والمقرئ، والمحقق، والمحدث، والحافظ من الأندلس كان عجب في حفظ علوم القرآن، وقراءته، ولغته، وإعرابه، وأحكامه، ومنسوخه، ومعانته. وقد بدأ في سماعه في سنة اثنتين وستين وثلاث مائة. وهو صاحب المصنف في السنة يلوح فيها وحفظه إمامته واتباعه للأثر. وقد حدث عنه ابن عبد البر، أبو محمد بن حزم، وعبد الله بن سهل المقرئ.^{٣٠} ومن شيوخ ابن عبد البر أيضا: أحمد بن مطرف، أحمد بن حزم، أحمد بن دحيم، ابن الأحمر، محمد بن أحمد بن قاسم بن هلال.^{٣١} أبو الواليد بن الفرضي، ويونس بن عبد الله القاضي.^{٣٢}

^{٢٦} الصلة في تاريخ أئمة الأندلس لابن بشكوال (ص: ٣٦٤).

^{٢٧} جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس للحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (ص: ٢٩٦).

^{٢٨} الصلة في تاريخ أئمة الأندلس لابن بشكوال (ص: ٣٦٤).

^{٢٩} جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس للحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (ص: ٣٦٨).

^{٣٠} سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي (٥٦٦/١٧).

^{٣١} ترتيب المدارك وتقريب المسالك للقاضي عياض (٣٠٠/٦).

^{٣٢} جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس للحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (ص: ٣٦٨).

ث. تلاميذه

إن الإمام ابن عبد البر معروف ببلوغه إلى رتبة عالم وفقهه، واتصف ابن عبد البر بالاطلاع وقوة الحفظ وإتقانه في عصره. وأنه قد لقي عدد من كبار الشيوخ الأجلاء الذين رووا العلم في وقته وجعله علو سنده حتى يعتد بقوله. فمن هذا لا شك على أن كثير من علماء تعلم منه، طالبا للزيادة في المعرفة والعلو في الإسناد. وطال عمر وتكاثر رحلته في بلاد الأندلس وتضاعف عدد الطلاب لا تكاد تحصى. فستذكر الباحثة بعض تلاميذ ابن عبد البر منهم:

١. حسين بن محمد بن أحمد الغساني.^{٣٣}

يعرف بالجاني ويكنى بأبي عالي وهو رئيس المحدثين بقرطبة. وكان من كبار العلماء المسندين وعني بالحديث، وكتبه، وروايته، وضبطه. وقد رحل الناس إليه، وجلس بالمسجد الجامع بقرطبة منه أعلام قرطبة وكبارها وفقهاؤها وجلتها. وأيضا قد عولوا في الرواية عليه وسمع من أكابر شيوخ. وتوفي أبو علي ليلة الجمعة لاثنتي عشرة ليلة خلت الشعبان سنة ثمان وتسعين وأربع مائة.^{٣٤}

٢. عبد الرحمن بن محمد بن عتاب بن محسن.^{٣٥}

كان عبد الرحمن بن محمد بن عتاب بن محسن من أهل الأندلس. وأن عبد الرحمن أصبح عالما عاملا بعائلته، المعروف بكونها من الأسر العلمية الذين يستغرقون أوقاتهم باشتغال في طلب العلم والمعرفة. وهو من أكابر شيوخ في بلاد الأندلس في علو الإسناد، وسعة الرواية. وسمع من أبيه أكثر عنه وممسك لكتاب أبيه للقارئ عليه، وأنه لم يكتف عبد الرحمن أن يأخذ ويطلب علم من أبيه بل اتجه إلى كثير شيوخ لأخذ عنهم. وقد تلقى وأخذ من أبي مروان بن حيان المؤخر كتاب الفصوص لصاعد عن مؤلفه صاعد وأجازه. تعلم وتلقى علم القراءات السبع على أبي محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن شعيب المقرئ. ثم بين ابن

^{٣٣} الصلة في تاريخ أئمة الأندلس لابن بشكوال (ص: ١٤١).

^{٣٤} المصدر نفسه (ص: ١٤٣).

^{٣٥} المصدر نفسه (ص: ٣٣٢).

بشكوال في كتابه الصلة أن عبد الرحمن بن محمد بن عتاب بن محسن أجاز له من كثير شيوخ لأجل كثرت الرواية عنه. وسمع من أبي القاسم حاتم بن محمد الطرابلس وسمع أيضا من جماعة المتقدمين منهم: أبو محمد مكّي بن أبي طالب المقرئ، وأبو عبد الله محمد بن عابد، وأبو محمد عبد الله بن سعيد الشنتجالي، وأبو عمرو السفاقي، وأبو حفص الزهراوي وأبو عمر بن عبد البر، وأبو عمر بن الحذاء، والقاضي أبو عبد الله بن شماخ النافقي، وأبو عمر بن مغيث، وأبو زكرياء القليعي وغيرهم. وقد أجازته كذلك ابن عبد البر كل مروياته، ومؤلفاته مما يدل على اعتزازه به.^{٣٦}

وكان والده محمد من العلماء بقرطبة في عصره، وهذا قد يؤثر أثرا كبيرا في نفسه حتى أصبح عالما بالقراءات السبع والتفسير ومعانيه مع حظ وافر من اللغة. ولد في قرطبة سنة ثلاث وثلاثين وأربع مائة وطال عمره وسمع منه الآباء والأبناء والكبار والصغار.^{٣٧} حتى وتوفي رحمه الله ظهر يوم السبت ودفن ظهر يوم الأحد الخامس من جمادى الأولى من سنة عشرين وخمسائة ودفن بمقبر الرّبط قبل قرطبة.^{٣٨}

٣. طاهر بن مفوز بن أحمد بن مفوز عبد الله المعافر.^{٣٩}

يكني بأبي الحسين. كان من أهل شاطبة، كان مولوده في شوال سنة سبع وعشرين وأربع مئة. وقد روى أكثر عن أبي عمر ابن عبد البر واختص به وأثبت الناس فيه. وكان مقدما في المعرفة والفهم في علم الحديث العناية شاملة وشهر بحفظه واتقانه. صاحب حسن الخط وجيد الضبط مع الفضل والصلاح والورع والتواضع والزهد. وله شعر حسن منه قوله:

عدة الدين عندنا كلمات... أربع من كلام خير البريه
اتق المشبهات وازهد ودع ما... ليس يعينك واعلن بنيه

^{٣٦} الصلة في تاريخ أئمة الأندلس لابن بشكوال (ص: ٣٣٢).

^{٣٧} الدياج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون (١/٤٧٩).

^{٣٨} الغنية في شيوخ القاضي عياد للقاضي عياض (ص: ١٦٤).

^{٣٩} بغية الملتبس في تاريخ رجال أهل الأندلس لابن عميرة الضبي (ص: ٣٩١).

أنه توفي رحمه الله يوم الأحد لأربع خلون من شعبان سنة أربع وثمانين وأربع مئة.^{٤٠}

٤. أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي.^{٤١}

إن أبو محمد علي بن سعيد بن حزم من أحد عالم في الأندلس في علوم الإسلام الشامل. أعلام الأدب، والفقه، والحديث، وعالم بطرق الاستنباط مجتهدا فيها. وكان ظاهرية في المذهب وهو الإمام أهل الظاهر في عصره. وجده يزيد مولى ليزيد بن أبي سفيان. وكان المعظم في الإسلام، حافظا، عالما بعلوم الحديث وفقهه ومرجع استباطه في الأحكام هو الكتاب والسنة. وهو صاحب المصنفات الكثيرة.^{٤٢}

٥. أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح الأزدي الحميدي.^{٤٣}

العالم الفقيه المحدث الحافظ، كان إمام مقدما في الحفظ والإتقان. وقد روى من جماعة منهم أبو عمر بن عبد البر، أبو محمد علي بن أحمد، أبو العباس العذري. ولا يكفي نفسه بروايته، بل رحل بعد الأربعين وأربعمئة فروى بمصر عن جماعة منهم أبو عبد الله بن أبي الفتح ثم رحل إلى بغداد فروى عن جماعة منهم الخطيب أبو بكر صاحب التاريخ.^{٤٤} محمد بن أبي نصر فتوح من أهل جزيرة ميورقة وأصله قرطبة من روض الرصافة. وقد ذكره الأمير أبو نصر بن ماکولا فقال: أخبرنا صديقنا أبو الله الحميدي وهو من أهل العلم، والفضل. وقال: لم أر مثله في عفته ونزاهته، وورعه، وتشاغله بالعلم. قال ابن طرخان فشغل عنه الصحيحان إلى أن مات رحمه الله وأنشدنا القاضي أبو بكر، قال: أنشدنا أبو بكر بن طرخان قال: أنشد الحميدي لنفسه:

^{٤٠} الصلة في تاريخ أئمة الندلس لابن بشكوال (ص: ٢٣٦).

^{٤١} الأجوبة عن مسائل المستغربة من كتاب البخاري لابن عبد البر (ص: ٥١).

^{٤٢} جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس للحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (ص: ٣٠٨).

^{٤٣} الصلة في تاريخ أئمة الندلس لابن بشكوال (ص: ٥٣٠).

^{٤٤} بغية الملتبس في تاريخ رجال أهل الأندلس لابن عميرة الضبي (ص: ١٢٤).

لقاء الناس ليس يفيد شيئاً ... سوء الهذيان من قيل وقال
فأقلل من لقاء الناس إلا ... لأخذ العلم أو إصلاح حال
توفي رحمه الله ببغداد سنة ثمان وثمانين وأربع مائة.^{٤٥}

ج. مؤلفاته

كان ابن عبد البر فقيها عالما حافظا حصل على ذلك كله باجتهاد في طلب العلم وتلقيه عن كبار العلماء في عصره حتى أصبح ممن يعتد بقوله. وكان الناس يترحلون لتعلم منه. ولأجل أخذ العلم، والرواية عما وجده من شيوخه. وذلك وأنهم سمعوا، ووحضروا، ورووا مؤلفات ابن عبد البر.

كان إمام ابن عبد البر ألف وصنف العديد من الكتب في مختلف الفنون منها:
علم القراءات: اهتم الناس بهذا العلم فهو المصدر الأول في التشريع ولذلك ابن عبد البر تلقاه وتعلمه. وكان في الأندلس علماء يهتمون اهتماما جيدا لهذا العلم. وقد شارك ابن عبد البر أحد العلماء الأندلس في تأليف مؤلفات قراءات منها:

البيان عن تلاوة القرآن جزء، كتاب التجويد، المدخل في علم التجويد جزآن، كتاب الإكتفاء في قراءة وأبي عمر بن علا بتوجيه ما اختلفا فيه جزء واحد.^{٤٦}

الحديث وعلومه: كما هو معلوم أن السنة هي المصدر الثاني للتشريع، فاجتهد العلماء في التعليق هذا العلم. فقد شارك ابن عبد البر في علوم الحديث واعتنى به كما اعتنى أهل المغرب الأندلس والجمهور بكتب السنة المشهورة واعتنوا بالصحيحين البخاري ومسلم، موطأ مالك، والسنن المعروفة. فاهتم ابن عبد البر اهتماما كبيرا في هذا العلم فأوقف نفسه على خدمة حديث النبي ﷺ. ثم ألف في الموطأ الإمام مالك كتابا التهميد. قال أبو علي الغساني: ألف أبو عمر في (الموطأ) كتابا مفيدا منها: كتاب التهميد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد فرتب على أسماء شيوخ مالك على حروف المعجم وهو

^{٤٥} الصلة في تاريخ أئمة الأندلس لابن بشكوال (ص: ٥٣١).

^{٤٦} جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس للحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (ص: ٣٦٨).

الكتاب لم يتقدمه أحد.^{٤٧} وقد وصفه أبو محمد بن حزم: وهو كتاب لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله، فكيف أحسن منه.^{٤٨}

صنع ابن عبد البر كتاب الاستدكار لمذهب علماء الأمصار فيما تضمنه من معاني الرأي والآثار وشرح فيه الموطأ على وجهه.^{٤٩} وكتاب جامع بيان العلم وفضله ومما ينبغي في روايته وحمله، وكتاب التقصى لما في الموطأ من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وألف كتاب شواهد في إثبات خبر الواحد.^{٥٠}

علم الفقه: كان ابن عبد البر عالماً في هذا العلم، وعالماً بإجماع العلماء واختلافهم وهو من أهل الاجتهاد. وألف العديد من كتب الفقه. وأن الإمام ابن عبد البر من علماء المذهب المالكي إلا أنه لم يميل فيه ميل التقليد وإنما ابن عبد البر مازال يجتهد باجتهاده ويختار ما وافق الدليل بعد النظر، وقد يجتهد كثيراً في مسائل فقهية لقوة الحفظ وسعة الإطلاع وحسن الانتقاء. ومؤلفات ابن عبد البر في علم الفقه وما يتعلق به منها: الكافي في الفقه على مذهب أهل المدينة في ستة عشر جزءاً، وكتاب اختلاف أصحاب مالك بن أنس واختلاف رواياتهم عنه، في أربعة وعشرين جزءاً.^{٥١}

علم التاريخ والسير: ألف ابن عبد البر كتاباً جمع فيه أسماء الصحابة رضي الله عنهم أجمعين وهو كتاب جليل مفيد سماه الاستيعاب، وكتاب الدرر في اختصار المغازي والسير.^{٥٢}

علم الأدب والأخلاق والتوحيد: كتاب جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله في ستة أجزاء، وكتاب بهجة المجالس وأنس المجالس، كتاب العقل والعقلاء وما جاء في أوصافهم عن الحكماء والعلماء.^{٥٣}

^{٤٧} سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي (١٥٧/١٨).

^{٤٨} بغية الملتبس في تاريخ رجال أهل الأندلس لابن عميرة الضبي (ص: ٤٩٠).

^{٤٩} سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي (١٥٧/١٨).

^{٥٠} بغية الملتبس في تاريخ رجال أهل الأندلس لابن عميرة الضبي (ص: ٤٩٠).

^{٥١} جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس للحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (ص: ٣٦٧).

^{٥٢} الدياج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون (٣٦٨/٢).

^{٥٣} جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس للحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (ص: ٣٦٨).

ح. ثناء العلماء عليه

إن ابن عبد البر من أشهر العلماء في التاريخ الإسلامي، وحظي بثناء كبير من قبل العلماء والمفكرين. تميز ابن عبد البر بمعرفته الواسعة في مختلف المجالات العلمية، وخاصة في الفقه، والحديث، والتاريخ، واللغة وغيرها. كما أن ثناء العلماء عليه يأتي من خلال اعتباره رمز العالم والمفكر في عصره. فقد اشتهر بدقة عقله وعميق فهمه، وقدرته على تحليل المسائل الشرعية وإيجاد حلول للمشكلات العقدية. كما أنه يعتبر من أبرز المحدثين في عصره حيث كتب العديد من كتب الفقه، والحديث، والتاريخ وغيرها. كما أنه يتمتع بأخلاق عالية وسمعة طيبة بين العلماء وطلابه، وكان يحصل على حب الناس واحترامهم، ويعتبر قدوة في العلم والتقوى، ويسعى جاهدا لنشر المعرفة وتعليم الناس. ومع هذا فإن ثناء العلماء على ابن عبد البر يأتي كنتيجة لشخصيته المتميزة وعطاءه العلمي والثقافي. وثناء العلماء عليه لا يمكن حصره في هذه الصفحات، ولكن الباحثة ستذكر بعض ثناء العلماء على ابن عبد البر رحمه الله، منها:

قول الحميد في كتابه جذوة المقتبس: أبو عمر، فقيه حافظ مكثر، عالم بالقراءات وبالخلاف في الفقه، وعلوم الحديث والرجال، قديم السماع.^{٥٤}

قال أبو علي: سمعت أبا عمر يقول: لم يكن ببلدنا أفقه من قاسم بن محمد بن قاسم، وأحمد بن خالد. قال أبو علي: وأنا أقول إن أبا عمر لم يكن دونهما ولا مختلفا عنهما. وأبو عمر شيخنا رحمه الله من المثمرين قاسط في ربيعة من أهل قرطبة بها طلب وتفقه ولزم أبا عمر أحمد بن عبد الملك هاشم الفقيه الإشبيلي وكتب بين يديه، ولزم أبا الوليد بن الفرضي الحافظ وعنه أخذ كثيرا من علم الحديث، ودأب أبو عمر في طلب العلم، قال أبو محمد ابن حزم: لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله، فكيف أحسن منه.^{٥٥}

قال ابن بشكوال في كتابه الصلة: وكان مع تقدمه في علم الأثر، وبصره بالفقه ومعنى الحديث، وله بسطة كبير في علم النسب والخبر. وقال عنه الإمام أبو الوليد الباجي:

^{٥٤} جذوة المقتبس في ذكر وفاة الأندلس للحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (ص: ٣٦٧).

^{٥٥} ترتيب المدارك وتقريب المسالك للقاضي عياض (١٢٩/٨).

لم يكن بالأندلس مثل أبي عمر بن عبد البر في الحديث.^{٥٦} وقال الذهبي عنه: كان ابن عبد البر من بحور العلم.^{٥٧}

يقول أبو طاهر السلفي في كتابه مقدمة إملاء الاستذكار: سمعت أبو محمد بن عبد الله بن محمد بن مرزوق اليحصبي الأنديسي بمصر يقول: سمعت أبا بكر عبد الباقي بن محمد بن الحجاري بالأنديسي يقول: سمعت القاضي أبا القاسم صاعد ابن أحمد بن صاعد الطليطلي يقول: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمرى أعلم من كان بالأندلس قبله بالآثار، والسنن واختلاف علماء الأمصار.^{٥٨}

قال الذهبي: وكان في أصول الديانة على مذهب السلف، لم يدخل في علم الكلام، بل فقا آثار مشايخه رحمهم الله.^{٥٩}

خ. مذهبه

نشأ ابن عبد البر في أرض الأنديس بطالب العلم في طول حياته وكان ممن دعا إلى الله تعالى بعلمه. والناس يأتي إليهم لأخذ العلم والرواية.

وقال شيخ أبو عبد الله بن أبي الفتح: كان ابن عبد البر مشهوراً بأبي عمر من أعلم بالأنديس في السنن والآثار واختلاف علماء الأمصار وكان ابن عبد البر يستغرق مدة طويلة في أول زمانه في المذهب الظاهري ثم رجع إلى القياس من غير يقلد أحد، إلا أنه مشهور بالمالكية في المذهب.^{٦٠} وأن ابن فرحون أدخل ابن عبد البر في كتابه الدياج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب المالكي، وجعله من أهل الأنديس.

^{٥٦} الصلة في تاريخ أئمة الأنديس لابن بشكوال (ص: ٥٤١).

^{٥٧} العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمتها لشمس الدين الذهبي (ص: ٢٥٠).

^{٥٨} مقدمة إملاء الاستذكار لأبي طاهر السلفي (ص: ٤٣).

^{٥٩} سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي (١٦١/١٨).

^{٦٠} المصدر نفسه (١٥٣/١٨).

وأيضاً ذكر الذهبي أن ابن عبد البر لازم أحمد بن عبد الملك بن هاشم الفقيه الإشبيلي وهو من فقهاء المالكية وتلقى منه الفقه المالكي.^{٦١} وابن عبد البر صاحب مصنف اختلاف المالكية، وقد شرح الموطأ وعلم بذلك على سعة إطلاعه وصحة نسبته إلى المالكية.

د. وفاته

كان ابن عبد البر عالماً مجتهداً، اشتغل في حياته بطلب العلم في بلاد الأندلس. لو لم يذكر أنه كان يخرج من بلاده لأخذ العلم من كبار العلماء بل كان يمضي حياته في طلب العلم في الأندلس وهو في الغرب مدة ثم تحول إلى شرق الأندلس وسكن منه دانية، وبلنسية، وشاطبة^{٦٢}. لقد أصبح ابن عبد البر عالماً في عصره يشار إليه بالبنان فلا شك أنه قد بلغ رتبة الاجتهاد.

ابن عبد البر عالم بالفقه والحديث حتى يكثر ثناء العلماء عليه. وتوفي رحمه الله في ربيع الآخر، ودفن يوم الجمعة لصلاة العصر من سنة ثلاث وستين وأربع مائة.^{٦٣}

^{٦١} وفيات الأعيان لابن خلكان (١/٦٦).

^{٦٢} ترتيب المدارك وتقريب المسالك للقاضي عياض (٨/١٢٧).

^{٦٣} الصلة في تاريخ أئمة الأندلس لابن بشكوال (ص: ٦٤٢).

الباب الرابع

اختيار ابن عبد البر في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء

أ. حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء عند المذهب المالكي

قبل أن تتكلم الباحثة في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء عند المذهب المالكي، فستذكر الباحثة المنهج المالكي في استنباط الفقه حتى تتضح المسألة. لو لم يدون الإمام المالك منهجه في الاستنباط الفقهي، ولكن أشار إلى ذلك في تأليفه وهو الموطأ ويتحدث فيه عن حديث رسول الله ﷺ، وقول الصحابة رضي الله عنهم، وقول التابعين رحمهم الله، وقد يتحدث بالرأي، والاجتهاد، وعلى ما أدرك عليه أهل العلم. فكل هذه العبارة من الإمام المالك ألمح إلى بعض مصادر استنباطه الفقهية ومن وهي: القرآن، والسنة، وقول الصحابة، وقول التابعين، والرأي والاجتهاد، وعمل أهل المدينة. ثم صنع فقهاء المذهب المالكي ودونوا الأصول بعد أن استخرجوا منها ما يصح أن يكون أصولاً في الاستنباط الذي يقوم بها المذهب المالك. وكما ذكر القرافي في كتابه شرح تنقيح الفصول، ولعل أدق إحصاء لأصول المذهب المالكي، حيث ذكر إنما هو القرآن، والسنة، والإجماع، وعمل أهل المدينة، والقياس، وقول الصحابي، والمصلحة المرسلة، والعرف، والعادات، وسد الذرائع، والاستصحاب، والاستحسان.^١

إن المذهب المالكي لم يسكتوا عن مسألة خلافة، كلمس النساء في حالة الوضوء. وذهب مالك إلى أن الوضوء ينقض بلمس النساء باليد دون حائل أو غيرها، إذا اقترن باللذة، فإذا وجدت اللذة وجب الوضوء. وليس فيه فرق بين اللامس والملموس أيهما وجدها، وقصدها انتقض وضؤه.^٢ وأن هذا الحكم مقتضى الدلالة الحاصلة من جميع ما ورد حول هذا الموضوع في الكتاب والسنة وأخبار الصحابة.

^١ شرح تنقيح الفصول للقرافي (ص: ٤٤٥).

^٢ بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد (٤٣/١).

أدلة المذهب المالكي:

الدليل الأول:

قال تعالى في كتابه الكريم:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾^٣

وجه الدلالة: أن المراد بلمس في الآية وهو حقيقة اللمس، إصاق الجارحة بالشيء، وخص الذكر باليد لأنها آتته الغالبة وليس بالجماع، وبيان ذلك، قوله تعالى:

﴿أَوْ لَا مَسْتُمْ﴾ أفاد اللمس والقبلة.^٤ والآية بينت على أن اللمس حدث، موجب للوضوء. وذلك ذهب المالكية في هذه المسألة إلى أن اللمس حدث وهو ينقض الوضوء.

الدليل الثاني:

قال تعالى: ﴿أَوْ لَا مَسْتُمُ النِّسَاءِ﴾^٥

وجه الدلالة: إن الله تعالى جعل اللمس أدى إلى خروج المذي المفضي إلى خروج المني، فكانت الحالة التي تفضي إلى خروج المني عند لمس النساء هو الشهوة.^٦ إذن كل اللمس يشمل فيه الشهوة كان هو سببا لانقضاء الوضوء.

^٣ سورة المائدة: ٦.

^٤ أحكام القرآن لأبي بكر ابن العربي (١/٥٦٤).

^٥ سورة المائدة: ٦.

^٦ أحكام القرآن لأبي بكر ابن العربي (١/٥٦٥).

الدليل الثالث:

روى معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: جاء رجل فقال: يا رسول الله ما تقول في رجل أصاب من امرأة لا تحل له فلم يدع شيئاً أصيب الرجل من المرأة إلا قد أصابه منها إلا أنه لم يجامعها؟ فقال: توضأ وضوءاً حسناً ثم قم فصل.^٧

وجه الدلالة: دل الحديث على أن النبي ﷺ كان يأمر الرجل باعادة الوضوء ويصلي بعد أن باشر المرأة بالشهوة. لو باشر بالشهوة لا يكون ناقضاً للوضوء لكان النبي ﷺ لا يأمره بالوضوء.

الدليل الرابع:

في رواية مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه عبد الله بن عمر أنه كان يقول: قبله الرجل امرأة وجسها بيده من الملامسة. فمن قبل امرأته أو جسها بيده فعليه الوضوء.^٨ من هذه الرواية عن مالك تبين أن اللمس باليد كان موجبا للوضوء. وقال عبد الملك: الذي يتعمد من مس امرأته بيده مباشرة لمغازلة فعليه الوضوء سواء التذ أو لم يلتذ.^٩

أما لو لمس الرجل النساء من وراء حائل ففصل المالكية في حكمه حيث ينقض الوضوء إذا كان الحائل رقيقاً، بشرط أن يقصد اللذة أو وجد اللذة. وإذا لمس بدن نسائه أو زوجته أو قبض على شيء من جسدها باللذة ينقض.^{١٠}

قال الإمام مالك في كتابه المدونة: أن الرجل عليه الوضوء إذا لمس المرأة من فوق ثوب أو من تحته بوجود اللذة.^{١١} وتكون اللذة سبباً بعدم الفرق بين وجود حائل أو عدمه

^٧ شرح العمدة الفقه لابن تيمية (٣١٨/١).

^٨ موطأ لمالك بن أنس، كتاب: الطهارة، باب: الوضوء من قبله الرجل امرأته (٤٣/١) رقم

الحديث: ٦٤.

^٩ النوادر والزيادات على ما فيه المدونة لابن أبي زيد القيرواني (٥٢/١).

^{١٠} بداية المجتهد لابن رشد الحفيد (٤٣/١).

^{١١} المدونة لمالك بن أنس (١٢٢/١).

في الملامسة.^{١٢} والمالكية في هذه المسألة ينظرون إلى حالة لمس الرجل حين يلمس النساء، فاللمس المقرون بالشهوة ينقض الوضوء ولا يفرق بين وجود حائل أو عدمه.

إن الرجل لو لمس نسائه من وراء حائل رقيق ينقض وضوئه، لأن الحائل الرقيق لا يكون مانعا للذة، وكما أن اللامس يحس فوقه بطراوة جسد نسائه، فإن لمسه بغير حائل ينقض الوضوء.^{١٣}

قال القاضي عبد الوهاب المالكي: لمس النساء من وراء حائل رقيق ولمس بغير حائل مساويا في الحكم. حيث لم يمنع اللذة كما لو لم يكن حائل، فصار اللمس ناقضا للوضوء.^{١٤}

إن المذهب المالكي قد خالف جمهور العلماء في هذه المسألة. حيث أن الجمهور وهم: الحنفية، الشافعية، والحنابلة، كما تقدم أنهم يرون أن لمس النساء وراء حائل لا ينقض الوضوء.

فمسألة لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء من المسائل الخلافية التي طال الخلاف فيها. وقد تعارضت أقوال العلماء في معنى اللمس. وقال بعضهم أن اللمس بمعنى الجماع في قوله تعالى:

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾^{١٥} ففسر العلماء على أن كلمة اللمس الحدث الأكبر بمعنى الجماع.^{١٦} فكما أن اللمس بمعنى الجماع في قوله تعالى:

﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾^{١٧} ثم فسر العلماء هذه الآية بأن الرجل يتزوج المرأة وقد سمى لها صداقا، ثم يطلقها من قبل أن يمسه أي أن يجامعها فلها نصف

^{١٢} المعونة على مذهب عالم المدينة للقاضي عبد الوهاب (١/١٥٥).

^{١٣} حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدسوقي المالكي (١/١٢٠).

^{١٤} الإشراف على نكت مسائل الخلاف للقاضي عبد الوهاب (١/١٤٨).

^{١٥} سورة المائدة: ٦.

^{١٦} المبسوط للسرخسي (١/٦٨).

^{١٧} سورة البقرة: ٢٣٧.

صدقها.^{١٨} وقال الحنفية هذه المسألة قد تقدم أن النبي ﷺ قبل بعض نسائه ولم يتوضأ فكان ذلك إلماح من النبي ﷺ بأن المراد باللمس في الآية هو الجماع، وإن كان المراد به هو حقيقة في الجس باليد فلا يضاف إلى النساء وكان ذلك قرينة تدل على أن المراد باللمس هو الجماع.^{١٩} فقد أشار ابن رشد في كتابه بأن كلمة "لمس" يحمل على المجاز، وهو الجماع، فقال: إذاكثر استعمال اللفظ في المجاز كان أوضح مما كان مقصودا له في الأصل، كالحال في اسم الغائط الذي هو أدل وأصح على الحدث الذي هو فيه مجاز منه على المطمئن من الأرض الذي هو فيه الحقيقة، وكان اللمس في الحقيقة هو اللمس باليد إلا أن اللمس في المجاز أظهر وهو الجماع. وهذا بناء على أن الله تعالى قد كنى بالمباشرة واللمس عن الجماع وهما في معنى اللمس.^{٢٠}

فخالف المالكية وهو أظهر عندهم أن اللمس يحمل على الحقيقة. قال ابن العربي: أن اللمس قد يكون معناه مس شيء بالشيء. فكان اللمس عند مذهب مالكي هو لمس باليد وليس الجماع.^{٢١} وتمسك المالكية بأن حكم لمس النساء من وراء حائل مقترنة باللذة أو الشهوة وهذا بناء على مفهوم كلمة "اللمس" الوارد في الآية:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾^{٢٢}.

أن معنى اللمس في هذه الآية هو مباشرة اللامس بشيء من الملموس، أو أن اللمس في الآية حمل على الحقيقة وهو باليد. ومع ذلك أن اللمس المفضي إلى خروج المني إذا اقترن

^{١٨} تفسير الطبري لمحمد بن جرير الطبري (١٤٢/٥).

^{١٩} نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار للشوكاني (٢٤٦/١).

^{٢٠} بداية المجتهد لابن رشد الحفيد (٤٤/١).

^{٢١} تذكرة الحفاظ للذهبي (١١٣٠/٣).

^{٢٢} سورة المائدة: ٦.

به الشهوة. فإذا لمس الرجل زوجته بحائل رقيق، فإنه لا يمنع حصول اللذة بالملامسة، وينقض الوضوء.

أما جمهور العلماء وهم القائلون بأن لمس الزوجة وراء حائل فلا ينقض الوضوء بحديث أخرجه أبو داود: عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قبل امرأة من نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ.^{٢٣} وخالف المالكية هذا الاستدلال بضعف الحديث فلا يصلح للاحتجاج، وقد ضعفه يحيى بن سعيد القطان. وقال الإمام المالك أن في القبلة الوضوء.^{٢٤} إلا أن ابن عبد البر يرى صحة الاستدلال في هذا الحديث في مسألة اللبس بالحائل أنه لا ينقض الوضوء. وقد حكم الحديث بأنه حديث صحيح، وقال الشوكاني: "وصححه ابن عبد البر وجماعة".^{٢٥} وكان الحديث يدل على أن لمس النساء لا ينقض الوضوء من دون حائل فكيف إذا لمس زوجها من وراء حائل فأولى أن لا ينقض الوضوء. ففصل مذهب المالكي في هذه المسألة بأن لمس النساء من وراء حائل كثيف ولا يقترن باللذة لا ينقض الوضوء أما لمس النساء من وراء حائل رقيق واقترن به اللذة فينقض الوضوء ولأن الحائل الرقيق لا يمنع وجود اللذة.

ب. اختيار ابن عبد البر في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء

قبل التعمق في الكلام على اختيار ابن عبد البر في مسألة حكم لمس النساء من وراء حائل في حالة الوضوء فينبغي الكلام أولاً عن منهج ابن عبد البر في استنباط الأحكام الفقهية.

إن ابن عبد البر قد أبان عن منهجه الأصولي في إعمال الأدلة الشرعية واستنباط الأحكام الفقهية منها. فكان منهج ابن عبد البر في الجملة على مذهب جماهير العلماء. حيث قدم الكتاب والسنة، ثم الإجماع، والقياس، والاجتهاد، والنظر. وكان ابن عبد البر اهتم اهتماماً عميقاً وعظم تعظيماً للسنة والأثر، وما كان يأتي باجتهاده، والرأي إلا عند عدم الأثر. ولأن ابن عبد البر لا يقدم الرأي ولا الاجتهاد على الأثر أو دفع التعارض

^{٢٣} السنن لأبي داود السجستاني، كتاب: الطهارة، باب: الوضوء من القبلة (٣٦/١) رقم الحديث: ١٧٩.

^{٢٤} السنن لأبي عيسى الترميذي، باب: ترك الوضوء من القبلة (١٢٨/١).

^{٢٥} نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار للشوكاني (٢٤٧/١).

بين النصوص. فتبين ذلك عند نقله عن نصوص كثيرة تدل على أنه تمسك بالسنة في الاستنباط. فمن ذلك قول ابن عبد البر في كتابه جامع بيان العلم فقال: "أن الاجتهاد لا يكون إلا على أصول يضاف إلى التحليل والتحريم، وأنه لا يجتهد إلا عالم بها ومن أشكل عليه شيء لزمه الوقوف، ولم يجز له أن يحيل على الله قولاً في دينه لا نظير له من أصل ولا هو في معنى أصل وهذا لا خلاف فيه بين أئمة الأمصار قديماً وحديثاً فتدبره".^{٢٦} وقال ابن عبد البر في مقدمة تجريد التمهيد: "فأولى الأمور بمن نصح نفسه وألهم رشده معرفة السنن، التي هي البيان لمجمل القرآن بما يوصل إلى مراد الله تعالى من عباده فيما تعبدهم به من شرائع دينه الذي به الاهتداء، وعليه الجزاء في دار الخلود والبقاء، التي إليها يسعى العقلاء والعلماء الحكماء، فمن من الله عز وجل عليه بحفظ السنن، والقرآن فقد جعل بيده لواء الإيمان. وإن فقه وفهم واستعمل ما علم دعى في ملكوت السماوات عظماً، ونال فضلاً جسيماً، وعلى كل حال فالعلم نجاة من الضلال وقائد إلى الله الكبير المتعال".^{٢٧} فمن قول ابن عبد البر بين لنا أن منهجه الفقه قدم الكتاب والسنة ثم إجماع العلماء، والقياس... الخ.

لقد استدل كذلك بعمل أهل المدينة المتصل أو إجماع العلماء في ترجيح القول في عدة مواضع من التمهيد والاستذكار. وأن ابن عبد البر أخذ الفقه المالكي ونسب إلى المالكية. وهو مالكي المذهب في الجملة أصولاً، وفروعاً. وفي بعض الأحيان أنه يختلف عنه في الرأي أو القول إذا ظهر وتبين له رجحان غير ما يقول الإمام المالك في المذاهب. إن الكتاني في قوله: علم من تتبع كتب ابن عبد البر أنه أبعد الناس عن التقاليد الأعمى واسترسال فيه، فلا يشك أحد أن ابن عبد البر على مذهب أصول الإمام مالك في فروع الفقه، ويحقق، ويختار، ويحكم حكماً في مسائل مع اعتماده ورجوعه لأصول مالك ومذهب مالك. وما كتب التمهيد، والاستذكار، والكافي، إلا دليل على ذلك. وهذا ظاهر على كتبه أنه أبعد الناس عن التقاليد الأعمى والاسترسال فيه والخوض في غماره.^{٢٨}

^{٢٦} جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/٨٤٨).

^{٢٧} تجريد التمهيد لابن عبد البر (ص: ٩).

^{٢٨} فهرس الفهارس والأثبتات لعبد الحي بن عبد الكبير الكتاني (٢/٨٤٣).

أن ابن عبد البر في المسألة لمس النساء بدون حائل رأى على أن الملامسة الموجب للوضوء هي التي تكون بلذة وشهوة أما إذا كانت بدون لذة أو شهوة فلا توجب الوضوء، كما ذكره في الاستذكار: الذي ذهب إليه مالك وأصحابه في اشتراط اللذة ووجود الشهوة عند الملامسة أصح إن شاء الله.^{٢٩} وافق ابن عبد البر مذهبه في هذه المسألة. وإن كان ابن عبد البر خالف رأي مذهبه في بعض مسائل الفقه، كمسألة حكم ضم الذهب والفضة بعضها إلى البعض في تكميل النصاب فيميل إلى القول الذي قال أن لا يضم الذهب والفضة بعضها إلى بعض في تكميل النصاب وإنما يعتبر تمام النصاب في كل واحد منهما.^{٣٠} وهذا اختيار ابن عبد البر يخالف بما قال الإمام المالك أن يضم الذهب والفضة بعضها إلى البعض في تكميل النصاب.^{٣١} وكذلك في مسألة حكم قراءة البسملة في الصلاة المكتوبة، فجاء ابن عبد البر في اختياره مخالفا بما قال به الإمام المالك، جاء في المدونة قال الإمام المالك: أن في الصلاة المكتوبة لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم لا سرا في نفس المصلي ولا جهرا لأن قرأته سنة.^{٣٢} وفي كيفية التيمم، قال أبو عمر: الواجب الرجوع إلى ظاهر الكتاب لما اختلفت الآثار وتعارضت في كيفية التيمم، وهذا يدل على ضربتين: للوجه ضربية، ولليدين أخرى إلى المرفقين وهذا قياسا على الوضوء واتباعا لفعل ابن عمر رضي الله عنه إلى أنه قال: ولو ثبت شيء عن النبي ﷺ في ذلك وجب الوقوف عندها. ثم في موضع آخر قال ابن عبد البر في التمهيد في موضع كيفية التيمم: إلا أن يصح عن النبي ﷺ خلاف ذلك فيسلم له، وكذلك البلوغ إلى المرفقين قياسا على الوضوء إن لم يثبت خلافه عن النبي ﷺ.^{٣٣}

ويدل كلام ابن عبد البر على أن كل جميع ما جاء به من الترجيح لأية مسألة ما إنما هو بناء على ما يصح عنده من الدليل. وأن الدليل الصحيح عند ابن عبد البر هو

^{٢٩} الاستذكار لابن عبد البر (٢٥٥/١).

^{٣٠} الكافي في فقه أهل المدينة لابن عبد البر (٢٨٨/١).

^{٣١} بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد (١٨/٢).

^{٣٢} المصدر نفسه (٤٣٨/١).

^{٣٣} التمهيد لما في الموطأ من معاني والأسانيد لابن عبد البر (٢٨٧/١٩).

الدليل المعمول عليه أما الذي لم يأخذ به من الدليل اعتقاداً منه أنه غير صحيح عنده لو ثبت صحته فإنه يقول به.

وكذلك في المسألة التي تحدثت الباحثة في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء وكان ابن عبد البر في هذه المسألة خالف أيضاً مذهبه. وقال ابن عبد البر: عند مالك مما يوجب الوضوء الملامسة دون الجماع باشتراط اللذة. فمن قبل امرأة كانت ذوات محارمه أو غيرهن وجب عليه الوضوء وكذلك الرجل إذا التذ بلمس امرأة من فوق الثوب الرقيق الخفيف أو من تحته فعليه الوضوء. إذن وجب الوضوء للرجل من الملامسة باشتراك قصد اللذة ومن الثوب الرقيق الخفيف عند مالك.^{٣٤}

وقد بين أيضاً ابن عبد البر في مصنفه الاستذكار فقال: وأصحابنا يوجب الوضوء على من لمس مع الحائل إذا كان رقيقاً وكانت اللذة موجودة مع اللمس. وجمهور العلماء يخالفونهم في ذلك وهو الحق عندي.^{٣٥} فالكلام يدل على أن ابن عبد البر يخالف مذهبه في هذه المسألة ويختار ما ذهب إليه جمهور العلماء بأن لمس النساء من وراء حائل لا ينقض الوضوء.

وكان ابن عبد البر مشهوراً بالمالكي في المذهب بل كان هو مستقل الفكر في استنباط الحكم وترجيحه ولم يجري منه مجرى التقليد، وإنما هو يبغض ويكره التقليد وذلك لأنه في درجة مجتهد في الاستنباط الأحكام من مسائل الفقهية والأحكام. ثم لقد اشتهر ابن عبد البر أنه ذو التوسع في العلم عند استدلاله في المسألة الفقهية والحجة على ما آراء الأئمة المجتهدين فكان ابن عبد البر يقبل، ويرفض، ويرجح، ويستدل لرأيه بالكتاب والسنة وغيرها. وقابل الحجة بالحجة ويقارع بينهما ويرفض قولاً بالصرحة إلا عن بينة وما كان يرجح رأياً إلا ببرهان جلي، حتى أصبح رأيه حجة عند الخاصة من أهل العلم، وأصبح علماً بين المجتهدين من الفقهاء والمحدثين.^{٣٦}

^{٣٤} الكافي في فقه أهل المدينة لابن عبد البر (١/١٤٨).

^{٣٥} الاستذكار لابن عبد البر (١/٢٥٩).

^{٣٦} تاريخ الإسلام لشمس الدين الذهبي (١٤٢/٣١).

ت. حجة ابن عبد البر على حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء

وافق ابن عبد البر في مسألة لمس النساء من وراء حائل في حالة الوضوء على ما ذهب إليه جمهور العلماء وهم الحنفية، والشافعية، والحنابلة. واحتج ابن عبد البر في هذه المسألة:

الدليل الأول:

وقوله تعالى ﴿أُولَٰئِكَ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ لِبَاسٌ عَلَيْهِمْ يُبَيِّنُ مَحَلَّهُمْ هُمُ الْفَاحِشُونَ﴾^{٣٧} اللبس يفيد باليد. وحمل الظاهر والعموم على التصريح أولى من حمله على الكناية. أن اطلاق الملازمة زلا تعريف العرب منه إلا اللبس باليد.^{٣٨} وهذا ظاهر في اللبس باليد بغير حائل. أما اللبس باليد بمجرد وراء حائل لا ينقض الوضوء.

الدليل الثاني:

عن عائشة قالت: فقدت رسول الله ﷺ ليلة من الفراش فالتمسته فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في مسجد. وهما منصوبتان وهو يقول: اللهم أعوذ برضاك من سخطك. وبمعافاتك من عقوبتك. وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك. أنت كما أثنيت على نفسك.^{٣٩}

الحديث دليل على أن كل لمس لا يتولد معه لذة فليس من معنى الآية في الملازمة.^{٤٠} ويحتمل أن يكون اللبس في الحديث هو بالحائل فكان النبي لا يعد صلاته فظاهر على أن لمس النساء وراء حائل لا ينقض الوضوء.

^{٣٧} سورة المائدة: ٦.

^{٣٨} الاستذكار ابن عبد البر (٢٥٨/١).

^{٣٩} صحيح للمسلم، كتاب: ما يقال في الركوع والسجود (٣٥٢/١) رقم الحديث: ٤٨٦.

^{٤٠} الاستذكار ابن عبد البر (٢٥٩/١).

الدليل الثالث:

إن لمس النساء من وراء حائل لا ينقض الوضوء لأن ليس بملامسة من لمس من فوق الثوب لأنه إنما لمس الثوب.^{٤١}

الدليل الرابع:

اللذة إذا وجدت من اللمس لم توجب وضوءاً بإجماع وكذلك اللمس إذا تعرى من اللذة لم يوجب وضوءاً ومن لمس الثوب والتد فقد التد بغير مباشرة ولا مماسة ولا ملامسة.^{٤٢}
أما الباحثة وافقت على قول ابن عبد البر في وجوب الوضوء عند لمس النساء بدون حائل إذا اقترن به اللذة أما إذا كان اللمس بالحائل فلا يوجب الوضوء.

^{٤١} الكافي في فقه أهل المدينة لابن عبد البر (١/٤٨).

^{٤٢} الاستذكار لابن عبد البر (١/٢٥٩).

الباب الخامس

الخاتمة

أ. أهم نتائج البحث

مما تقدم من كلام الباحثة تبين لنا أمور عدة، أهمها:

١. أن المذهب المالكي فسر معنى اللمس على أنه إلصاق الجارحة بالشيء وخصت اليد بالذكر لأنها آلتها الغالبة. ثم فصل مذهب المالكية في هذه المسألة بأن لمس النساء وراء حائل كثيف ولا يقترن به اللذة لا ينقض الوضوء، بخلاف لمس النساء وراء حائل رقيق ويقترن به اللذة ينقض الوضوء. وخالف المالكية بما ذهب إليه جمهور العلماء في هذه المسألة وهم الحنفية، والشافعية، والحنابلة. كلهم اتفقوا على أن لمس النساء من وراء حائل لا ينقض الوضوء.
٢. خالف ابن عبد البر مذهبه في هذه المسألة وأنه اختار بما ذهب إليه جمهور العلماء على أن لمس النساء من وراء حائل لا ينقض الوضوء.

ب. فوائد البحث

بعد ما عرضت الباحثة أهم النتائج التي توصلت إليها ختمت ببعض فوائد البحث وهي كما يلي:

١. أن العلماء يختلفون كثيراً في المسألة الفقهية وليس ذلك سبباً للتفريق في الإسلام، وكان العلماء جاؤوا باجتهادهم في المسألة الفروعية الفقهية كما فعل الإمام ابن عبد البر في بعض المسائل الفقهية وأن جميع ما جاء به من الترجيح لأية مسألة ما إنما هو بناء على ما صح عنده من الدليل. فمن هذا خالف مذهبه في بعض مسائل فقهية لأنه لم يمل إلى التقليد لأي مذهب ولو نسبته إلى المذهب المالكي. ولهذا كانت الضرورة الاهتمام بالدراسات الأصولية الفروعية وخاصة مما يترتب عليها صحة العبادة.

٢. هذا البحث يختص بالمسألة التي اختار ابن عبد البر في حكم لمس النساء وراء حائل في حالة الوضوء ولم يميز كل مسألة مختلف فيها التي جرى في مسألة اللمس. ولهذا أرجو أن يتم تطوير هذا البحث ليعود على المسلمين بفوائد كثيرة.

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم

إبراهيم بن علي بن مُجَدَّ ابن فرحون، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب. القاهرة: دار التراث والنشر.

إبراهيم بن مُجَدَّ البيهقي، المحاسن والمساوئ.

ابن الأبار مُجَدَّ بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي، التكملة لكتاب الصلة. لبنان: دار الفكر للطباعة، ١٤١٥هـ.

أبو الحسن علي بن مُجَدَّ بن مُجَدَّ بن حبيب البصري البغدادي، الإقناع في الفقه الشافعي.

أبو الحسن علي بن مُجَدَّ بن مُجَدَّ بن حبيب البصري البغدادي، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني. الطبعة الأولى. لبنان: دار الكتب العلمية، ١٣١٩هـ.

أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. القاهرة: مكتبة القدسي، ١٤١٤هـ.

أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٧٤هـ.

أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي، البيان في مذهب الإمام الشافعي. الطبعة الأولى. جدة: دار المنهج، ١٤٢١هـ.

أبو الطاهر ابن بشير، التنبيه على مبادئ التوجيه. الطبعة الأولى. بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٨هـ.

أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي القرافي، شرح تنقيح الفصول. الطبعة الأولى. شركة الطباعة الفنية المتحدة، ١٣٩٣هـ.

أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري الدمشقي، تفسير ابن كثير. الطبعة الأولى. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ.

أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك. الطبعة الأولى. المغرب: مطبعة الفضالة، ١٩٧٥م.

أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال، الصلة في تاريخ أئمة الأندلس. الطبعة الثانية. مكتبة الحناجي، ١٣٧٤هـ.

أبو المنظر منصور بن مُحمَّد بن عبد الجبار السمعاني التميمي المروزي، الاصطلاح في الخلاف بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة. الطبعة الأولى. القاهرة: دار المنار للطبع ونشر والتوزيع، ١٤١٢هـ.

أبو الوليد مُحمَّد بن أحمد بن رشد القرطبي، البيان والتحصيل. الطبعة الثانية. بيروت: دار الغرب الإسلامي، دار، ١٤٠٨هـ.

أبو الوليد مُحمَّد بن أحمد بن مُحمَّد بن أحمد ابن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد. القاهرة: دار الحديث، ١٤٢٥هـ.

أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، المصنف. الطبعة الثانية. بيروت: المجلس العلمي، ١٤٠٣هـ.

أبو بكر عبد الله بن مُحمَّد بن أبي شيبه الكوفي العبسي، المصنف في الأحاديث والآثار. الطبعة الأولى. لبنان: دار التاج، ١٤٠٩هـ.

أبو بكر مُحمَّد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف. الطبعة الأولى. رياض: دار طيبة، ١٤٠٥هـ.

ابن خلكان البرمكي الإربلي، وفيات الأعيان. بيروت: دار صادر.

أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، سنن أبي داود. الطبعة الأولى. بيروت: دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠ هـ.

أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي، المجموع شرح المذهب. القاهرة: إدارة الطباعة المنيرية، ١٣٤٤-١٣٤٧هـ.

أبو طاهر السلفي، مقدمة إملاء الاستذكار للحافظ أبي عمر ابن عبد البر القرطبي. الطبعة الأولى. بيروت: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٦٦هـ.

أبو عبد الله أحمد بن مُحمَّد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله. الطبعة الأولى. بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠١هـ.

أبو عبد الله بدر الدين مُحمَّد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه. الطبعة الأولى. دار الكتي، ١٤١٤هـ.

أبو عبد الله مُحمَّد بن إدريس الشافعي، الأم. الطبعة الثانية. بيروت: دار الفكر، ١٤٠٣هـ.

أبو علي بن أبي موسى الهاشمي، الإرشاد إلى سبيل الرشد. الطبعة الأولى. مؤسسة الرسالة ناشرون، ١٤١٩هـ.

أبو عمر دبيان بن محمد الديبان، موسوعة أحكام الطهارة. الطبعة الثانية. الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٦هـ.

أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري، تجريد التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. القاهرة: مكتبة القدس، ١٣٥٠هـ.

أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري، الأجوبة عن المسائل المستغربة من كتاب البخاري. الطبعة الأولى. الرياض: وقف السلام الخيري، ١٤٦٦هـ.

أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري، الاستذكار. الطبعة الأولى. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٦١هـ.

أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري، الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى. الطبعة الأولى. الرياض: دار ابن تيمية للنشر والتوزيع والإعلام، ١٤٠٥هـ.

أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري، الكافي في فقه أهل المدينة. الطبعة الثانية. الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، ١٤٠٠هـ.

أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري، جامع بيان العلم وفضله. الطبعة الأولى. السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤١٤هـ.

أبو محمد عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمن النفزي القيرواني، النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات. الطبعة الأولى. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٩م.

أبو محمد عبد الله بن محمد بن قدامة، المغني. الطبعة الأولى. مكتبة القاهرة ١٣٨٨هـ.

أبو محمد حرب بن إسماعيل بن خلف الكرمانى، مسائل حرب بن إسماعيل الكرمانى. الطبعة الأولى. بيروت: مؤسسة الريان، ١٤٣٤هـ.

أحمد ابن حنبل، مسند أحمد. الطبعة الأولى. مؤسسة الرسالة، ١٣٦١هـ.

أحمد بن شعيب النسائي، سنن النسائي. الطبعة الأولى. القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٤٨هـ.

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح البخاري. الطبعة الأولى. مصر: المكتبة السلفية، ١٣٨٠ - ١٣٩٠هـ.

أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، معجم مقاييس اللغة. دار الفكر، ١٣٩٩هـ.

أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. بيروت: المكتبة العلمية.

أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة أبو جعفر الضبي، بغية الملتبس في تاريخ رجال أهل الأندلس. القاهرة: دار الكاتب العربي ١٩٦٧م.

الحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر، جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس. القاهرة: الدار المصرية والنشر، ١٩٦٦م.

القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر، الإشراف على نكت مسائل الخلاف. الطبعة الأولى. دار ابن طاهر، ١٤٦٠هـ.

القاضي عبد الوهاب، الإشراف على نكت مسائل الخلاف. الطبعة الأولى. دار ابن حزم، ١٤٦٠هـ.
القاضي عبد الوهاب البغدادي، المعونة على مذهب عالم المدينة. مكة المكرمة: المكتبة التجارية
القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي، أحكام القرآن. الطبعة الثالثة. لبنان:
دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ.

إيمان عربي عبد الوهاب سيد. "اختيار الشيخ وهبه الزحيلي في مسألة حكم نقض الوضوء الرجل
إذا مس امرأته باليد"، مجلة الدراسات العربية: دورية علمية محكمة، العدد. ١٢ (٢٠١٨):
ص. ١٥-١.

أيوب بن موسى الحسيني القريني الكفوي، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية. بيروت:
مؤسسة الرسالة.

تقي الدين أبو بكر بن محمد الحسيني الحصني، كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار. الطبعة
الأولى. دمشق: دار الخير، ١٩٩٤هـ.

حسن الجنان علي النقراط. "انقضاء الوضوء باللمس"، مجلة القرطاس (١٤٤٥هـ): ص. ١٥٤.
خالد بن إبراهيم الصقعي، مذكرة القول الراجح مع الدليل لكتاب الطهارة من شرح منار السبيل.
دار أم المؤمنين خديجة بنت خويلد.

- ديفي لستياني. "رأي إمام الشافعي في انقضاء الوضوء عند ملامسة الرجل المرأة (مطالعة سورة المائدة الآية: ٦)" رسالة بكالوريوس. لامبونج: الأحوال الشخصية الجامعة الإسلامية الحكومية ميترو (لامبونج)، ١٤٤٠هـ.
- زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مختار الصحاح. الطبعة الخامسة. بيروت: الدار النموذجية، ١٤٣٠هـ.
- سيناتري. "نواقض الوضوء عند الشافعية والحنابلة" البصيرة: مجلة الدراسات الإسلامية (١٤٤٣هـ): ص. ٧-١٣.
- شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، شرح عمدة الفقه. الطبعة الثالثة. الرياض: دار عطاءات العلم، ١٤٤٠هـ.
- شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمها. الطبعة الأولى. الرياض: مكتبة أضواء السلف، ١٤١٦هـ.
- شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تاريخ الإسلام. الطبعة الثانية. بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٣هـ.
- شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تذكرة الحفاظ. الطبعة الأولى. لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ.
- شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء. الطبعة الثالثة. مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ.
- عادل بن عبد الله بن محمد المطرودي. "الأحام الفقهية المتعلقة بالشهوة" رسالة ماجستير. رياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، قسم الفقه، ١٤٢٩هـ.
- عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري، الفقه على المذاهب الأربعة. الطبعة الثانية. بيروت لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ.
- عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن جبرين، شرح عمدة الحكام.
- عبد الله بن محمد بن يوسف بن نصر الأزدي ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس. الطبعة الثانية. القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤٠٨هـ.
- عبد الله بن معتق السهلي، أحكام اللمس في الطهارة. المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية.
- عبد المحسن بن محمد القاسم، المسبوك على منحة السلوك في شرح تحفة الملوك. الطبعة الأولى. ١٤٢٨هـ.

- عثمان علي الزيلعي الحنفي، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي. الطبعة الأولى. القاهرة: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣١٤هـ.
- علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف. الطبعة الأولى. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٧٤هـ.
- علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. الطبعة الأولى. مصر: دار الكتب العلمية، ١٣٢٧هـ.
- علي عبد الرزاق عفيفي، الإحكام في أصول الأحكام. الطبعة الثانية. بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٢هـ.
- عياد بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، الغنية فهرست شيوخ القاضي عياض. الطبعة الأولى. دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٢هـ.
- مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، المدونة. الطبعة الأولى. دار العلمية، ١٤١٥هـ.
- مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، المؤطأ. لبنان: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٦هـ.
- مُحَمَّد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، المبسوط. مصر: مطبعة السعادة.
- مُحَمَّد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير. دار الفكر.
- مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري، صحيح بخاري. الطبعة الأولى. بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ.
- مُحَمَّد بن جرير الطبري، تفسير الطبري. مكة المكرمة: دار التربية والتراث، ٢٧٠هـ.
- مُحَمَّد بن صالح بن مُحَمَّد العثيمين، القول المفيد على كتاب التوحيد. الطبعة الثانية. المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤٢٤هـ.
- مُحَمَّد بن علي ابن القاضي مُحَمَّد حامد بن مُحَمَّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم. الطبعة الأولى. بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، ١٩٩٦هـ.
- مُحَمَّد بن علي بن مُحَمَّد بن عبد الله الشوكاني اليميني، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار. الطبعة الأولى. مصر: دار الحديث، ١٤١٣هـ.
- مُحَمَّد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحميدي أبو عبد الله، جذوة المقتبس في ذكر ولادة الأندلس. القاهرة: الدار المصرية للتأليف والنشر، ١٩٦٦م.
- مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية. الطبعة الأولى. لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ.

مُحَمَّد بن مكرم بن علي ابن منظور الأنصاري الرويفعي، لسان العرب. الطبعة الثالث. بيروت: دار صار، ١٤١٤هـ.

مُحَمَّد بن يعيش، الإمام أبو عمر يوسف ابن عبد البر حياته آثاره ومنهجه في فقه السنة. المملكة الغربية: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ٣٦٨هـ.

مُحَمَّد حسن عبد الغفار، شرح متن أبي شجاع. الشبكة الإسلامية.

مُحَمَّد سرحان علي المحمود، مناهج البحث العلمي. الطبعة الثالثة. بمن: دار الكتب، ١٤٤١هـ.

مُحَمَّد عبد الحي الكتاني، فهرس الفهارس. الطبعة الثانية. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٧هـ.
منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، شرح منتهى الإرادات. الطبعة الأولى. بيروت: عالم الكتب، ١٤١٤هـ.

منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، كشف القناع عن متن الإقناع. الرياض: مكتبة النصر الحديثة ١٣٨٨هـ.

وهبة بن مصطفى الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي. الطبعة الرابعة. دمشق: دار الفكر.

السيرة الذاتية للباحثة

الاسم	: نورعفني.ط
مكان الميلاد	: سيكلي
تاريخ الميلاد	: ٠٢ فبراير ٢٠٠٢
رقم الهاتف / البريد الإلكتروني	: ٠٨٢٣٣٣٣٨٩٣٤١٩ / nurafnitaharuddin@gmail.com
اسم الأم	: بارية
اسم الأب	: طاهر الدين
العنوان	: سيكلي
الجنسية	: بوقسي
المؤهلات الدراسية	:
	متخرجة المدرسة الإبتدائية (SDN ٠١ sikeli) سنة ٢٠١٣
	متخرج المدرسة المتوسطة (MTSS Baliara) سنة ٢٠١٦
	متخرجة المدرسة الثانوية (SMAN ٠٢ BOMBANA) سنة ٢٠١٩